

عَقِيلَةُ الْأَثَرِ

فِي

عِلْمِ الْأَعْرَابِ

أَلْفِيَّةٌ فِي النَّحْوِ

نَظَّمَ
أَحْمَدُ السَّنُوسِيُّ أَحْمَدَ

تَقَدَّمَ
فَضِيلَةَ الشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ
مُحَمَّدَ سَالِمَ عَدُّودَ

دار ابن حزم

عَقِيلَةٌ لِاتْرَابِ

فِي

عِلْمِ الْأَعْرَابِ

﴿الْفَيْة فِي التَّخْوِ﴾

عَقِيلَةٌ لِاتْرَابِ

فِي

عِلْمِ الْأَعْرَابِ

أَلْفِيَّةٌ فِي النَّحْوِ

نَظَّمَ
أَحْمَدَ السَّنُوسِيَّ أَحْمَدَ

تَقَدَّمَ
فَضِيلَةَ الشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ
مُحَمَّدَ سَالِمَ عَدُوْدَ

دَارُ ابْنِ حَزْمٍ

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م

ISBN 978-9953-81-707-1

الكتب والدراسات التي تصدرها الدار
تعبّر عن آراء واجتهادات أصحابها

دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع

بيروت - لبنان - ص.ب: 14/6366

هاتف وفاكس: 701974 - 300227 (009611)

بريد إلكتروني: ibnhazim@cyberia.net.lb

قال الشيخ العلامة محمد سالم بن محمد علي بن
عبد الودود (عَدُوْدٌ) الشنقيطي - حفظه الله - مقدماً لهذه
المنظومة:

قَرَأْتُ حُمْسَ نَظْمِ ذَا التَّشَادِي
الْمُشْتَهَى الْإِنْشَاءِ وَالْإِنْشَادِ
بِابْنِ هِشَامٍ اقْتَدَى فِي مَذْهَبِهِ
فِي قَطْرِهِ وَفِي سُذُورِ ذَهَبِهِ
وَفِي مَسَائِلِ مِنَ الْإِغْرَابِ
لَهُ وَفِي مُغْنِيهِ ذِي الْإِغْرَابِ
فَسَرَّنِي لِلنَّحْوِ نَظْمُ ذَا السَّنُو
سِيَّ فَهَلْ فِي الْقَطْرِ مِنْهُ أَحْسَنُ
فَحَبَّبَ ذَا الدُّرِّ الَّذِي مِنْ فِيهِ
خَرَجَ يَا رَبِّ فَبَارِكْ فِيهِ
وَعَلَّاهُ فِي دَرَسِهِ وَالشَّرْحِ
يُتِمُّ بِالتَّمْرِيدِ حُسْنَ الصَّرْحِ^(١)

(١) التمريد: التمليس والتسوية. القاموس المحيط مادة: (مرد) ص ٤٠٧.

بِسْمِ اللَّهِ الْعَرَبِ الْحَمِيمِ

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى
آله وصحبه ومن اهتدى بهداه. وبعد :

فإن علم الإعراب من أولى ما عُنِيَ به العقلاء، وأجمل
ما تزين به الفضلاء؛ إذ هو زينة كل طالب، والظفر به من
أسمى المطالب.

وهو الطريق لمن أراد التبحر في علوم الشرع،
والخوض في لجج معاني القرآن العزيز والحديث الشريف
تفسيراً وإعراباً، ولذا تتابع العلماء على الاهتمام به
والحض على تعليمه.

قال أبو بكر بن الأنباري - رَحِمَهُ اللَّهُ - : «جاء عن النبي ﷺ
وعن أصحابه وتابعيهم رضوان الله عليهم من تفضيل

إعراب القرآن، والحضّ على تعلّمه، وذمّ اللحن وكراهيته ما وجب به على قرّاء القرآن أن يأخذوا أنفسهم بالاجتهاد في تعلّمه»^(١).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -: «نفس اللغة العربية من الدين، ومعرفتها فرضٌ واجبٌ؛ فإن فهم الكتاب والسنة فرضٌ، ولا يفهم إلا بفهم اللغة، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب»^(٢).

ولمّا كان الأمر كذلك استعنتُ بالله سبحانه على إنشاء وتحرير نظم مختصر، يحوي مهمات مسائل هذا العلم مما لا بد منه لكل طالب علم.

وامتاز هذا المختصر بميزات متعددة، منها:

١ - كثرة القواعد والشواهد.

(١) نقله عنه القرطبي في مقدمة كتابه: الجامع لأحكام القرآن ٤١/١، تحقيق: د. عبد الله التركي، طبعة مؤسسة الرسالة.

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم ٤٦٩/١ تحقيق: د. ناصر العقل الطبعة الرابعة ١٤١٤ هـ مكتبة الرشد.

وانظر نصوصاً في أهمية تعلم النحو في: الأثر العقدي في التوجيه الإعرابي لآيات القرآن الكريم للدكتور محمد السيد ١/٥٥ - ٦٥.

٢ - الاستغناء عما لا يحتاج إليه المبتدي في تقويم اللسان ومعرفة الإعراب والبيان.

٣ - وضوح عبارته، وسهولة ألفاظه ؛ ليكون أعلق بذهن الطالب، وأقرب إلى فهمه.

وسميته: «عقيلة الأتراب في علم الإعراب». وقد بلغت أبياته (١٠٠٠) بيت.

أسأل الله أن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، وأن ينفع به كل من تلقاه بقلب سليم، وأن يغفر لي ولوالديّ ولجميع المسلمين، إنه جواد كريم.

أحمد السنوسي أحمد
ahsanoosi@gmail.com

كلية اللغة العربية
الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية

١٤٢٩/١/١

المقدمة

أَحْمَدُ رَبِّي رَافِعَ الْكِرَامِ مُصَلِّياً عَلَى النَّبِيِّ الْإِمَامِ
 وَبَعْدَهُ فَالْنَّحْوُ لِلْعُلُومِ نَسْبَتُهُ كَالْبَدْرِ لِلنُّجُومِ
 لَذَا طَلَبْتُ الْعَوْنَ وَالتَّأْيِيدَا فِي نُكْتِ تَقَرُّبِ الْبَعِيدَا
 نَظَّمْتُهَا لِرُؤْمَرَةِ الْإِخْوَانِ ضَمَّنْتُهَا طَرَائِفَ الْمَعَانِي
 جَنَّبْتُهَا صَرْفًا وَالِاشْتِقَاقَا مُنْتَخِبًا مَا قَدْ صَفَا وَرَاقَا
 وَأَسَأَلَ الرَّحْمَنَ غَفَرَ الزَّلَلِ وَأَنْ يُنِيلَنِي صَفَاءَ الْعَمَلِ



الكلام

إِنَّ الْكَلَامَ حَدُّهُ فَاسْتَمِعَا
 أَجْزَاؤُهُ الَّتِي عَلَيْهَا يُبْنَى
 وَكَلِمٌ مَا مِنْ ثَلَاثِ رُكْبَا
 وَحَدُّ كَلِمَةٍ فَقَوْلٌ مُفْرَدٌ
 وَالْقَوْلُ لَفْظٌ جَا لِمَعْنَى مُطْلَقًا
 وَمُفْرَدٌ مَا جُزْؤُهُ لَيْسَ يَدُلُّ
 وَضَائِبُ الْجُمْلَةِ فِعْلٌ وَرَدَا
 فِي كَوْنِهَا رَدِيفَةَ الْكَلَامِ
 وَكَوْنِهَا أَعَمٌّ مِنْهُ مُطْلَقًا
 فِعْلِيَّةٌ إِنْ صُدِّرَتْ بِالفِعْلِ
 وَإِنْ بِالِاسْمِ صُدِّرَتْ فَاسْمِيَّةٌ
 وَاعْتَبِرَتْ أَصَالَةُ الْمَحَلِّ
 لَفْظٌ مُرَكَّبٌ مُفِيدٌ وَضِعَا
 اسْمٌ وَفِعْلٌ ثُمَّ حَرْفٌ مَعْنَى
 لَوْ لَمْ يُفِيدْ كَمِثْلِ إِنْ هَبَّ الصَّبَا
 كَقَوْلِنَا زَيْدٌ كَذَاكَ أَحْمَدُ
 وَكَوْنُهُ عَمَّ الْجَمِيعَ الْمُنْتَقَى
 لِجُزْءِ الْمَعْنَى كَزَيْدٍ وَرَجُلٍ
 مَعَ فَاعِلٍ أَوْ خَبَرٍ مَعَ مُبْتَدَا
 أَتَى الْخِلَافُ عَنْ ذَوِي الْأَفْهَامِ
 قَوَاهُ فِي الْمُعْنَى فَكُنْ مُحَقِّقًا
 كَجَاءَ زَيْدٌ مُوقِنًا بِالرُّسْلِ
 كَأَصْلِ أَعْمَالِ الْعِبَادِ النَّيَّةِ
 فَخَالِدًا ضَرِبْتُ ذَاتُ فِعْلِ

وَلَا يَضُرُّ الْحَرْفُ إِنْ تَقَدَّمَ مَا
 أَقَلُّ مَا مِنْهُ الْكَلَامُ أَلْفًا
 فَالِاسْمُ مَا أَفْهَمَ مَعْنَى مُفْرَدًا
 وَالْفِعْلُ مَا دَلَّ عَلَى الْمَقْصُودِ
 وَلَا يُفِيدُ الْحَرْفُ مَا لَمْ يَكُنْ
 إِذْ لَيْسَ رُكْنًا فِي الْكَلَامِ فَاعْلَمَا
 إِسْمَانِ أَوْ فِعْلٍ مَعَ اسْمٍ فَاعْرِفَا
 دُونَ اقْتِرَانِ بِزَمَانٍ أَبَدًا
 مُقْتَرِنًا بِالزَّمَنِ الْمَعْهُودِ
 مُنْتَظِمًا فِي جُمْلَةٍ فَاسْتَبِينِ



علامات الاسم والفعل والحرف

مِنَ الْعَلَامَاتِ لَدَى الثَّقَاتِ	لِلِاسْمِ تَمْيِيزُ بِمَا قَدِ يَأْتِي
إِضَافَةٌ وَصْفٌ كَذَا الْإِسْنَادُ جَلُّ	الْجَرُّ وَالتَّنْوِينُ وَالنُّدَا وَأَلُّ
وَسَوْفَ وَالتَّاءُ لَدَى التَّبْيِينِ	وَالفِعْلُ يَخْتَصُّ بِقَدِّ وَالسَّيْنِ
كَنَحْوِ سِيرِي يَا سَعَادُ رَاجِلَةٌ	وَنونِ توكِيدِ وَيَاءِ الفَاعِلَةِ
كَذَاكَ تَا الفَاعِلِ فَافْهَمِ القَضَا	بِتَاءِ تَأْنِيثِ يُخَصُّ مَا مَضَى
كَلِمَ يَزَلُ عَمْرُو يُفِيدُ عِلْمًا	وَإِخْصَصَ مُضَارِعًا بَلَمَ وَلَمَّا
وَنونِ توكِيدِ لِيَذَا قَدِ انْجَلَبَ	وَالأَمْرَ خُصَّه بِإِفْهَامِ الطَّلَبِ
فَقُلْ مُضَارِعٌ تَكُنْ مُمْتَثِلًا	إِنْ لَمْ يُفِيدْ أَمْرًا وَنُونًا قَبْلًا
فَذَا اسْمُ فَعْلِ الأَمْرِ يَا أَخَا العَرَبِ	وَإِنْ أَبَى النُّونَ وَأَفْهَمَ الطَّلَبِ
كَقَوْلِنَا غَفْرًا لِمَنْ أَنَابَا	أَوْ مَصْدَرٌ عَنْ فَعْلِهِ قَدْ نَابَا
مَا خُصَّ بِاسْمٍ أَوْ بِفِعْلِ كَبَلَى	وَمَيِّزِ الحَرْفِ بِأَنْ لَا يَتَّبِلَا

أَقْسَامُهُ ثَلَاثَةٌ فَالْأَوَّلُ
وَاسْتُثْنِيَتْ مِنْ ذَا حُرُوفٍ تَعْمَلُ
لِعَارِضِ الْحَمْلِ عَلَى النَّظِيرِ
وَمِنْهُ مُخْتَصٌّ بِأَسْمَاءٍ أَتَى
وَالثَّالِثُ الْمُخْتَصُّ بِالْأَفْعَالِ
وَكُلُّ مُخْتَصٍّ بِنَوْعٍ يَعْمَلُ
ذَا الْحُكْمِ غَالِبٌ وَلَيْسَ يَطَّرِدُ
لِعِلَّةٍ وَالْبَعْضُ جَا مُؤَثَّرًا

مَا لَيْسَ مُخْتَصًّا وَذَا قَدْ أَهْمَلُوا
مَعَ اشْتِرَاكِهَا فَخُذْهَا يَا فُلُ
كَمَا الْغُلَامُ شَارِبًا مَضِيرِي
كَفِرَ مِنْ عَمْرٍو وَسِرُّ إِلَى الْفَتَى
كَلِمٌ يَجِيءُ زَيْدٌ وَلَنْ أَبَالِي
عَمَلُهُ الْمُخْتَصَّ فِيْمَا نَقَلُوا
إِذْ بَعْضُ مَا يَخْتَصُّ مُهْمَلًا عُهُدٌ
نَوْعًا مِنَ الْإِعْرَابِ شَامِلًا يُرَى



الإعراب والبناء

لُبَابُ عِلْمِ النَّحْوِ هَذَا الْبَابُ فَيَنْبَغِي أَنْ يَعْتَنِي الطُّلَّابُ
 بِحِفْظِهِمْ قَوَاعِدَ الْإِعْرَابِ لِيُعْرَبُوا اللَّفْظَ عَلَى الصَّوَابِ
 تَغْيِيرُ أَحْوَالِ أَوْ آخِرِ الْكَلِمِ بِسَبَبِ اخْتِلَافِ عَامِلِ وُاسِمِ
 بَأَنَّهُ الْإِعْرَابُ كَاضْرِبِ زَيْدًا وَأَضْمَرَ الْفَتْى لِعَمْرٍ وَكَيْدًا
 وَعَامِلٌ مَا أَوْجَبَ الْمَعْنَى الَّذِي يَسْتَوْجِبُ الْإِعْرَابَ حَذُّهُ اخْتِذِي
 وَضَابِطُ الْبِنَاءِ لِرُومِ الْآخِرِ سُكُونًا أَوْ ضِدًّا كَقَمٍ لِلْأَمْرِ
 أَوْ حَرْفًا أَوْ حَذْفًا بِلَا جِدَالِ لِغَيْرِ عَامِلٍ وَلَا اغْتِيَالِ
 وَالِاسْمُ ضَرْبَانِ فَمِنْهُ مُعْرَبٌ وَمِنْهُ مَبْنِيٌّ حَكَاهُ الْمُعْرَبُ
 كَالْمُضْمَرَاتِ وَاسْمِ الْإِسْتِفْهَامِ وَاسْمِ لِشَرْطٍ فَاسْتَمِعْ كَلَامِي
 وَاسْمِ إِشَارَةٍ كَذَا اسْمُ الْفِعْلِ كَذَلِكَ الْمَوْضُوعُ عِنْدَ النَّقْلِ
 هَيْهَاتَ زَيْدٌ أَيْنَ عَمْرٍ وَقَعْدًا جَاءَ الَّذِي ضَرَبَ هَذَا وَاعْتَدَى
 مَنْ لَمْ يَرُزْ أَرْزُهُ بِأَمْتِشَالِ قَدْ وَضَحَ الْمَقَالُ بِالْمِثَالِ
 الْأَصْلُ فِي الْأَسْمَاءِ أَنْ تَكُونَا مُعْرَبَةً كَمَا حَكَى النَّاحُونَ
 لِكُونِهَا تَحْتَمِلُ الْمَعَانِي كَقَوْلِهِمْ (مَا أَحْسَنَ الْغَوَانِي)

لَفْظُ الْغَوَانِي جَازٍ فِيهِ أَوْجُهُ
بِحَسَبِ الْمَعْنَى فَكُنْ مُسْتَوْعِبًا
لِذَاكَ مَا بُنِيَ مِنَ الْأَسْمَاءِ
لِشَبْهِهِ الْحَرْفَ الَّذِي تَأَصَّلَا
فِي الْوَضْعِ وَالْمَعْنَى وَالِاسْتِعْمَالِ
وَالْفِعْلِ حُكْمُهُ لَدَيْهِمُ الْبِنَاءِ
لِكَوْنِهِ قَدْ أَشْبَهَ الْأَسْمَاءَ
لَكِنَّهُ يُبْنَى إِذَا بِهِ اتَّصَلَ
أَوْ نُونٌ نِسْوَةٌ كَيْلَبَسْنَ الْحُلِيَّ
وَأَوَّلُ النُّونَيْنِ حَرْفٌ أَبَدًا
فَالْمَاضِي مَبْنِيٌّ بِالِاتِّفَاقِ
وَأَهْلُ كُوفَةٍ لَدَيْهِمْ مُعْرَبٌ
وَأَنْعَقَدَ الْإِجْمَاعُ دُونَ خُلْفِ
لِعَدَمِ اغْتِيَاوَارِهِ الْمَعَانِي
وَمَا بُنِيَ فَالْأَصْلُ أَنْ يُسَكَّنَا
وَحَرَّكُوا لِوَحْدَةٍ وَالشَّبْهِ
فَمِنْهُ مَفْتُوحٌ كَأَيْنَ مَا كُسِرُ

ثَلَاثَةٌ إِعْرَابُهَا يُوجَّهُ
لِكُلِّ مَا يُمْلَى وَدَعَّ عَنْكَ الصَّبَا
فَحُكْمُهُ عُرُوضُ ذَا الْبِنَاءِ
بِنَاؤُهُ وَنَوْعُهُ قَدْ انْجَلَى
وَإِلْفِتْقَارِ الْخَامِسُ الْإِهْمَالِي
إِلَّا مُضَارِعًا فَمُعْرَبًا دَنَا
لَا تَأْكُلِ السَّمَكُ فِيهِ جَاءَ
نُونٌ مُبَاشِرٌ لِتَوْكِيدِ حَاصِلِ
كَذَا لِنَسْفَعَنَّ مِثَالُ يَنْجَلِي
وَالثَّانِ مُضْمَرٌ لِرَفْعٍ وَرَدَا
وَالْأَمْرُ عِنْدَ بَصْرَةَ الْعِرَاقِ
وَقَالَ فِي الْمُعْنَى إِلَيْهِ أَذْهَبُ
أَنَّ الْبِنَاءَ وَاجِبٌ لِلْحَرْفِ
أَيُّ ذَاتُ الْإِفْتِقَارِ لِلْبَيَانِ
كَالْيَاءِ فِي أَفْعَلِي وَنَا فِي جِئْتَنَا
تَمَكَّنِ تَخَلُّصِ فَاثْتَبِهِ
كَأَمْسٍ ذُو ضَمٍّ كَحَيْثُ فَاغْتَبِرُ

أنواع الإعراب

أنواع الإعراب لديهم أربعة
 قد دخل في الفعل والأسماء
 والجزم في الفعل كلم يقم فتى
 فالرفع بالضم كجاء أحمد
 والجرب بالكسرة جاء كآذهب
 والجزم بالسكون إذا الفهم
 وما عدا ذلك جاء نائبا
 وذلك النائب عند العلماء
 الرفع والنصب فكن متبعا
 كصار زيد يتقي هجائي
 والجرب في اسم فاستمع لما أتى
 والنصب فتحا كإله أعبد
 إلى الإمام المقتفي للمذهب
 كلم يفز من لم يحيى بالعلم
 لذي العلامات فكن مصاحبا
 في سبعة الأبواب فترك العمى



أبواب النياية

فَسِتَّةُ الْأَسْمَاءِ وَهِيَ ذُو إِذَا
 وَمِثْلُهُ فَمَّ إِذَا الْمِيمُ انْفَصَلُ
 أَبَّ أَخَّ حَمَّ كَذَاكَ وَهَنْ
 بِالْوَاوِ رَفَعًا نَضْبُهَا بِالْأَلِفِ
 وَالنَّقْصُ فِي هَنْ لَدَيْهِمْ أَفْصَحُ
 وَشَرْطُهَا إِضَافَةٌ لِغَيْرِيَا
 وَشَرْطُ ذُو وَضَلُّ بِغَيْرِ مُضْمَرٍ
 حُكْمُ الْمُثَنَّى رَفْعُهُ بِالْأَلِفِ
 وَحَدُّهُ مَا دَلَّنَا لِاثْنَيْنِ
 مَعَ تَمَائِلٍ لَدَى التَّجْرِيدِ
 وَمَا يُثَنَّى شَرْطُهُ أَنْ يُعْرَبَا
 مُوَافِقًا فِي لَفْظِهِ وَالْمَعْنَى
 أَفَادَ صُحْبَةً كَخَلَّ ذَا الْبَذَا
 فَأَعْمَلِ الْفِكْرَ وَجِدَّ فِي الْعَمَلِ
 فَهَذِهِ إِعْرَابُهَا يُسْتَحْسَنُ
 وَجَرُّهَا بِعَالِيَاءِ يَا ذَا فَاغْرِفِ
 بَلْ غَيْرُهُ الْفَرَاءُ لَا يُصَحِّحُ
 إِنْ أُفْرِدَتْ وَكُبِّرَتْ فَاقْتَفِيَا
 أَيِّ بِاسْمِ جِنْسٍ ظَاهِرٍ فَحَرِّرِ
 وَنَضْبَهُ وَجَرُّهُ بِالْيَا اقْتَفِ
 قَابِلَ تَجْرِيدٍ بِدُونِ مَيِّنِ
 كَخَالِدٍ وَخَالِدٍ فِي الْبَيْدِ
 وَكَوْنُهُ مُنْكَرًا مَا رُكِّبَا
 وَلَيْسَ عَنْهُ غَيْرُهُ قَدْ أَغْنَى

إِذْ لَا يُثْنَى الْجَمْعُ وَالْمُثْنَى
 بِمَا يُثْنَى هَكَذَا ثِنْتَانِ
 حَمْلٌ عَلَى الْمَقْصُورِ فِي الْإِعْرَابِ
 فَكَالْمُثْنَى حُكْمُهُ تَجَلَّى
 فَعَدَّ عَنْ مَسَائِلِ الْخِلَافِ
 إِعْرَابُهُ بِالْوَاوِ رَفْعاً عَلِماً
 فَاتَّبَعَ مَقَالِي تَحْظُ بِالثَّنَاءِ
 لِعَاقِلٍ مُذَكَّرٍ قَدْ لَزِمَا
 وَالْعَلَمَ امْنَعُ كَوْنُهُ مُرَكَّبَا
 أَوْ فَيَدُ تَفْضِيلٍ بِلَا امْتِرَاءِ
 إِعْرَابُهُ وَشَرْطُهُ قَدْ سُلِبَا
 وَبَابُهُ وَمِثْلُهُ الْبَنُونَا
 أَهْلُونَ عَلِيُّونَ عَالِمُونَا
 وَكَسْرُهُ ضَرُورَةٌ عَنْهُمْ سُمِعَ
 وَفَتْحُهُ نَهْجاً لِقَوْمٍ وَرَدَا
 كَرُّ بَنِي سِبْطِي أَبِي قَحَافَةَ
 جَمْعَ سَلَامَةٍ لِنَحْوِ زَيْنَبِ

وَلَمْ يَكُنْ جَمْعاً وَلَا مُثْنَى
 وَاثْنَانِ وَاثْنَتَانِ مُلْحَقَانِ
 (كِلَا) لَهُ حَالَانِ فِي الْخَطَابِ
 إِنْ لَمْ يُضَفْ لِمُضْمَرٍ وَإِلَّا
 وَمِثْلُهُ (كِلْتَا) بِلَا اخْتِلَافِ
 جَمْعُ الْمَذَكَّرِ الَّذِي قَدْ سَلِمَا
 وَنَضْبُهُ وَجَرُّهُ بِالْيَاءِ
 وَكَوْنُهُ وَضِفاً أَتَى أَوْ عَلِمَا
 وَغَيْرَ مَحْثُومٍ بِتَاءٍ فَا نَسَبَا
 وَالْوَصْفُ شَرْطُهُ قَبُولُ التَّاءِ
 وَحَمَلُوا عَلَيْهِ مَا قَدْ أُعْرِبَا
 فَمُلْحَقُ أَرْضُونَ وَالسَّنُونَا
 عَشْرُونَ لِلتَّسْعِينَ وَإِبْلُونَا
 وَأَوْجَبُوا فَتْحاً لِنُونِ مَا جُمِعَ
 وَنُونُ مَا تُثْنَى بِكَسْرِ عَهْدَا
 وَاحْدِفُهُمَا فِي حَالَةِ الْإِضَافَةِ
 وَارْفَعِ بِضَمِّ جُرٍّ كَسْراً وَانصِبِ

فَالنَّصْبُ فِيهِ مُلْحَقٌ بِالْجَرِّ
وَحَدُّهُ الْمَجْمُوعُ دُونَ مَيِّنِ
قِيَاسُهُ فِي خَمْسَةِ الْأَشْيَاءِ
وَمَا أَتَى مُؤَنَّثًا بِالْأَلْفِ
وَمَا كَهِنْدَ وَصَفٍ غَيْرِ الْعَاقِلِ
وَمَا بِهِ سُمِّيَ كَأَذْرِعَاتِ
وَمُعْرَبُ الْأَسْمَاءِ إِذَا لَمْ يَنْصَرِفْ
وَإِنْ يُضَفَّ أَوْ يَكُ مَوْضُوعًا بِأَلٍ
وَكُلُّ مَا جَاءَ مِنَ الْأَفْعَالِ
بِيَاءٍ أُنْثَى أَوْ بِوَاوٍ جَمْعٍ
فَرَفَعُهُ بِالنُّونِ عِنْدَ ذِي الْحِجَا
وَكُلُّ فِعْلٍ مُعْرَبٍ وَآخِرُهُ
فَرَفَعُهُ بِضَمَّةٍ مُقَدَّرَةٍ
وَإِنْ يَكُنْ آخِرُهُ وَآوًا وَيَا
وَجَزَمُهُ بِالْحَذْفِ يَا ذَا السَّارِي
وَأَلْفٌ وَالْوَاوُ ثُمَّ الْيَاءُ
وَقَدْرُ الْإِغْرَابِ دُونَ لَبْسِ

نَحْوُ حَبَوْتُ الطَّالِبَاتِ أَجْرِي
بِأَلْفٍ وَالتَّامَزِيدَتَيْنِ
فِي مَا أَتَى مُؤَنَّثًا بِالتَّاءِ
إِنْ يُفْهَمُ التَّفْضِيلَ أَوْ سُمِّيَ يَفٍ
دُرَيْهِمٍ وَغَيْرُ ذَا لِلنَّاقِلِ
فَمُلْحَقٌ بِهِ كَمَا أُوْلَاتِ
فَجَرُّهُ بِالْفَتْحِ كَالنَّصْبِ عُرِفَ
فَصَرْفُهُ بِدُونِ رَيْبٍ قَدْ حَصَلَ
مُضَارِعًا وَكَانَ ذَا اتِّصَالِ
أَوْ بِضَمِيرِ اثْنَيْنِ دُونَ مَنَعٍ
وَنَصْبُهُ كَجَزْمِهِ بِالْحَذْفِ جَا
يَجِيءُ مُغْتَلًّا فَإِنِّي ذَا كِرُهُ
كَيْشْتَرِي زَيْدٌ كِتَابَ التَّبَصُّرَةِ
فَأَظْهَرَ النَّصْبَ تَكُنْ مُهْتَدِيَا
كَأَلْتُمَارِ كُلِّ ذِي اقْتِدَارِ
حُرُوفٌ عِلَّةٌ فَلَا مِرَاءِ
فِي مَا أَضَفْتَهُ لِيَاءِ النَّفْسِ

مَا لَمْ يَكُنْ كَالْقَاضِ حَيْثُ عَنَّا
 أَوْ كَالْفَتَى ذِي الْقَصْرِ وَالْمِثَالُ
 فَهَذِهِ الْإِعْرَابُ فِيهَا مُخْتَلِفٌ
 وَكُلُّ مُعْتَلٍّ مِنَ الْأَسْمَاءِ
 فَرَفَعَهُ وَجَرَّهُ قَدْ قَدَّرُوا
 وَإِنْ يَكُنْ آخِرُهُ بِالْأَلِفِ
 قَدْ قَدَّرُوا إِعْرَابَهُ يَا هَذَا
 أَوْ مُسْلِمِيَّ جَمْعاً أَوْ مُثَنِّيَّ
 هَذَا فَتَيَّ وَاضِحٌ يُقَالُ
 فِي اللَّفْظِ وَالتَّقْدِيرِ خُذْهُ وَاعْتَرِفْ
 بِالْيَاءِ فَالْمَنْقُوصُ فِيهِ جَاءَ
 وَالنَّصَبُ فِي آخِرِهِ قَدْ أَظْهَرُوا
 فَذَا اسْمُهُ الْمَقْصُورُ فَاسْمَعُ وَاقْتَفِ
 فَاتَّبِعْ مَقَالِي وَتَجَنَّبْ مَاذَا



النكرة والمعرفة

وَالِاسْمُ ضَرْبَانِ لَدَى النُّحَاةِ نَكْرَةٌ مَعْرِفَةٌ سَتَاتِي
 فَكُلُّ مَا فِي جِنْسِهِ قَدْ شَاعَا يُدْعَى مُنْكَرًا قَدْ دَعَا
 تَقْرِيْبُهُ لِلْمُبْتَدِي مَا قَبْلَا دُخُولَ أَلْ مُعْرِفًا فَاْمْتَثِلَا
 وَإِنْ يُفْدُ مُعَيَّنًا فَمَعْرِفَةٌ كَهِنْدُ قَدْ جَاءَتْ مَلِيْحَةَ الشَّفَةِ
 أَنْوَاعُهَا الضَّمِيْرُ بَعْدَهُ الْعَلَمُ فَاسْمٌ إِشَارَةٌ كَذَا الْمَوْضُوعُ تَمَّ
 يَلِي الْمَحَلِّي ثُمَّ مَا أُضِيْفَا لِوَاحِدٍ مِنْ ذِي فَلَا تَحِيْفَا
 تَرْتِيْبُهَا فِي الْحُكْمِ كَالْتَرْتِيْبِ فِي ذِكْرِهَا لِلْعَاقِلِ اللَّبِيْبِ
 سِوَى الْمُضَافِ فَهَوَ فِي حُكْمِ الَّذِي لَهُ أُضِيْفَ فَاَعْرِفْنَهُ وَاحْتَذِ
 لَكِنَّ مَا أُضِيْفَ لِلضَّمِيْرِ فِي رُتْبَةِ الْأَعْلَامِ لِلْبَصِيْرِ



الضمير

مَا دَلَّ لَفْظُهُ لِذِي حُضُورٍ أَوْ غَيْبَةٍ سَمَّوَهُ بِالضَّمِيرِ
 ضَرْبَانِ عِنْدَهُمْ فَمِنْهُ مَا اسْتَتَرَ وَالثَّانِ بَارِزٌ لَدَى مَنْ اخْتَبَرَ
 فَمَا لَهُ فِي اللَّفْظِ صُورَةٌ بَدَا فَذَا هُوَ الْبَارِزُ أُعْطِيَتْ الْهُدَى
 وَبَارِزٌ قِسْمَانِ مِنْهُ الْمُتَّصِلُ كَسِرْتُ رَاكِبًا وَمِنْهُ الْمُنفَصِلُ
 فَمَا يَلِي إِلَّا فِي الْإِخْتِيَارِ مُنفَصِلٌ كَأَنْتَ لَا تُمَارِي
 وَأَوْجَبُوا فَضْلًا لِكُلِّ مُضْمَرٍ عَقِيبَ حَرْفِ النَّفْيِ أَوْ إِلَّا دُرِي
 أَوْ إِنَّمَا أَوْ مُبْتَدَأٌ قَدْ وَقَعَا أَوْ خَبَرًا لِمُبْتَدَأٍ فَاسْتَمِعَا
 وَمُضْمَرُ الرَّفْعِ لَدَى اتِّصَالِ التَّاءِ وَالْوَاوِ بِلَا جِدَالِ
 وَالْفَتْ وَالنُّونِ يَا الْمُخَاطَبَةَ مِثَالُهُ أَتَضَحِكِينَ غَاضِبَةَ
 وَالْكَافِ وَالْهَاءِ وَيَا التَّكْلُمِ ضَمَائِرُ النَّصْبِ وَجَرُّ فَاغْلَمِ
 وَلَفْظُ (نَا) لِلرَّفْعِ وَأَنْتِصَابِ وَالْجَرُّ صَالِحٌ بِلَا ارْتِيَابِ
 وَمُضْمَرُ الرَّفْعِ لَدَى انْفِصَالِ أَنَا وَفَرْعُهُ بِلَا إِشْكَالِ

وَأَنْتَ تُمْ هُوَ وَالْفُرُوعُ مَحْفُوظَةٌ وَعَدُّهَا مَسْمُوعٌ
 إِيَّايَ وَالْفُرُوعُ ذُو انْتِصَابِ لَدَى انْفِصَالٍ فَاتَّبِعْ صَوَابِي
 وَحَيْثُمَا تَأْتِي الِاتِّصَالُ فَلَا يَجُوزُ فِيهِ الْإِنْفِصَالُ
 وَغَيْرُ بَارِزٍ هُوَ الَّذِي اسْتَتَرَ عَلَى الْجَوَازِ وَالْوُجُوبِ يُعْتَبَرُ
 وَجُوبُ الْإِسْتِتَارِ لِلضَّمِيرِ فِي تِسْعَةٍ فَاغْلَمَهُ بِالتَّخْرِيرِ
 فِي فِعْلِ أَمْرِ الْوَاحِدِ الْمَذْكَرِ وَفِي اسْمِ فِعْلِ غَيْرِ مَاضٍ شَهْرٍ
 وَفِي مُضَارِعٍ بِهِمْزَةٌ بُدِي وَنُونٌ مُخْبِرِينَ تَاءٍ مُفْرَدٍ
 وَأَفْعَلِ التَّفْضِيلِ وَالتَّعَجُّبِ وَفِعْلِ الْإِسْتِثْنَاءِ فَلَا تَسْتَعْجِبِ
 وَخُصَّ الْإِسْتِتَارُ فِي الضَّمِيرِ بِمُضْمَرِ الرَّفْعِ بِلَا نَكِيرِ
 وَكُلُّ مُضْمَرٍ رَوَى أَهْلُ الْأَدَبِ فَحُكْمُهُ الْبِنَاءُ بِإِجْمَاعِ الْعَرَبِ
 نُونٌ وَقَايَةٌ بِفِعْلِ جُلِبَا مِنْ قَبْلِ يَاءِ النَّفْسِ كَسْرًا صَحْبًا
 لِأَنَّ تَقِي أَوْ آخِرَ الْأَفْعَالِ أَوْ دَفْعِ الْإِلْتِبَاسِ فِي الْمَقَالِ



ضمير الشأن

وَمُضْمَرُ الشَّانِ هُوَ الْمُفَسَّرُ
 وَشَرْطُهَا الإِخْبَارُ بِالتَّيَزَامِ
 يَجِيءُ مُبْتَدَأً بِلا امْتِرَاءٍ
 وَيَلْزَمُ الإِفْرَادَ بِالتَّذْكِيرِ
 إِنْ يَسْتَلُهُ مُؤَنَّثٌ كَأَنَّهَا
 أَوْ يَتْلُهُ مُذَكَّرٌ قَدْ شُبِّهَتْهَا
 أَوْ بَعْدَهُ فِعْلٌ بِتَاءٍ قَدْ وُصِلَ
 وَأَبْرَزْنَهُ مُبْتَدَأً أَوْ اسْمَ مَا
 مُنْتَصِباً بِهَا وَسَثْرُهُ وَجِبْ

بِجُمْلَةٍ مِنْ بَعْدِهِ فَحَرَّرُوا
 أَنْ يُذَكَّرَ الْجُزْآنَ فِي الكَلَامِ
 أَوْ بَعْدَ نَاسِخَاتِ الإِبْتِدَاءِ
 وَرَجَّحَ التَّأْنِيثَ يَا أَمِيرِي
 هِنْدُ تُرِيدُ البَعْلَ فَأَخْطَبْنَهَا
 بِهِ مُؤَنَّثٌ فَكُنْ مُنْبِئَهَا
 أَي تَاءِ تَأْنِيثٍ فَحُكْمُهُ عَقْلٌ
 أَوْ اسْمٌ إِنَّ أَوْ لِيظَنَّ قَدْ سَمَا
 فِي بَابِ كَانَ كَادَ عِنْدَ ذِي الأَدَبِ



ضمير الفصل

وَالْفَضْلُ مُضْمَرٌ يُمَيِّزُ الْخَبَرَ
وَكَوْنُهُ حَرْفًا هُوَ الْمُرَجَّحُ
فَاثْنَانِ فِيمَا قَبْلَهُ وَاثْنَانِ
فَكَوْنُ سَابِقٍ لَهُ مُعَرَّفًا
وَطَبَقُهُ لِمَا تَلَا وَأَنْ يَجِي
وَلَا حِقًّا عَرَّفَ وَجِيءَ بِهِ خَبَرٌ
وَشَبَّهُ لَاحِقٍ بِمَا تَعَرَّفَا
كَأَفْعَلِ التَّفْضِيلِ نَحْوُ خَلْتَنَا
سَمَّوَهُ مُضْمَرًا عَلَى الْمَجَازِ


عَنْ كُلِّ تَابِعٍ كَذَا هُوَ الْأَبْرُ
شُرُوطُهُ سِتٌّ وَسَوْفَ تُشْرَحُ
فِي ذَاتِهِ لِمَا تَلَاهُ اثْنَانِ
وَمُبْتَدَأٌ حَالًا أَوْ اضْطِرَّاقًا
بِصِيغَةِ الْمَرْفُوعِ فَاقْفُ مِنْهُ جِي
لِسَابِقِ الضَّمِيرِ تَقْفُ مَنْ غَبَرَ
مُعْنٍ عَنِ التَّعْرِيفِ عِنْدَ ذِي الْوَفَا
نَحْنُ أَحَقُّ بِالَّذِي وَهَبْتَنَا
لِكَوْنِهِ فِي صُورَةٍ يُوَازِي



العَلَم

مَا دَلَّ مُطْلَقاً عَلَى الْمُسَمَّى
 فَمِنْهُ مَنْقُولٌ وَمِنْهُ الْمُرْتَجَلُ
 وَمِنْهُ كُنْيَةٌ وَمِنْهُ لَقَبٌ
 وَكُنْيَةٌ مَا صُدِّرَتْ بِأُمَّ
 وَلَقَبٌ بِالذَّمِّ مُشْعِراً وَرَدُّ
 وَجَاءٌ مُفْرَداً وَجَا مُرَكَّباً
 وَشَابَ قَرْنَاهَا وَسِيبَوِيهِ
 وَمُفْرَدٌ فِي الْبَابِ ذَا يُقَالُ
 فَدَخَلَ الْمَجْمُوعُ وَالْمُثَنَّى
 مَا جَاءَ مَحْتُوماً بِلَفْظٍ وَوَيْهِ
 وَعَلِمُ الْأَجْنَاسِ كَالشَّخْصِيِّ
 كَمَنْعِ أَلٍ وَأَنْ تَجِيءَ الْحَالُ
 فَعَلِمَ كَعَامِرٍ وَسَلِمَى
 كَالْفَضْلِ فَائِقٌ سَعَادَ فِي الْعَمَلِ
 وَاسْمًا أَتَى كَخَالِدٍ مُهَذَّبٌ
 أَوْ بِأَبٍ فَخُذْهُ دُونَ دَمٍّ
 أَوْ بِالثَّنَا كَقِفَّةٍ قَدِ انْفَرَدُ
 كَنَحْوِ جَعْفَرٍ وَأُمِّ زَيْنَبَا
 وَمِنْهُ بَعْلَبَكُ دُونَ وَيْهِ
 مَا لَمْ يَكُنْ مُرَكَّباً يُنَالُ
 فِي حَدِّهِ فَلَا تَكُنْ مُعْنَى
 يُبْنَى لَدَى الْإِمَامِ سِيبَوِيهِ
 فِيمَا اقْتَضَى مِنْ حُكْمِهِ اللَّفْظِيِّ
 مِنْ بَعْدِهِ وَالْإِبْتِدَاءُ يُنَالُ

وَمَنْعِ صَرْفِهِ لَدَى التَّأْنِيثِ أَوْوَزْنَ فِعْلٍ فَاسْتَمِعَ حَدِيثِي
 الْحَقُّهُ فِي الْمَعْنَى بَحْدِ النَّكْرَةِ إِذْ لَيْسَ لِلتَّشْخِصِ كُنْ مُدَّكِرَةٌ
 وَقَصَرُوا الْأَعْلَامَ لِلْأَجْنَاسِ عَلَى السَّمَاعِ دُونَ مَا قِيَّاسِ
 كَقَوْلِهِمْ أُسَامَةٌ لِلْأَسَدِ وَشَبُوءٌ لِعُقْرِبٍ فَلْتَقْتَدِ



اسم الإشارة

أَشِرُّ لِمُفْرَدٍ مُذَكَّرٍ بِذَا
 وَذَانِ تَانِ اذْكُرْ لِمَا يُثْنَى
 أَوْلَاءٍ بِالْمَدِّ لَدَى الْجِجَازِي
 وَعَنْ تَمِيمٍ قَضْرُهُ مَعَهُوْدُ
 وَأَرْدِفِ الْكَافَ لَدَى التَّوَسُّطِ
 وَلَا تَصِلْ ذَانَ بِالَامِ الْبُعْدِ
 هَذَاكَ سَائِعٌ كَقَوْلِ مَنْ مَضَى
 وَوَضَلْ هَا التَّنْبِيهِ جَائِزٌ وَلَا
 وَبِهُنَا أَشِرُّ إِلَى الْمَكَانِ
 وَذِي وَذِهِ وَتِي وَتَهُ لِضِدِّ ذَا
 فِي الرَّفْعِ وَالغَيْرِ بِيَاءٍ عَنَّا
 لِلْجَمْعِ مُطْلَقاً عَزَاهُ الْعَازِي
 مِثَالُهُ أَوْلَاكُمْ الْجُنُودُ
 وَاللَّامُ فِي الْبُعْدِ وَقُرْباً أَسْقِطُ
 وَلَا أَوْلَاءٍ وَارِدَاً بِالْمَدِّ
 (لَا أَهْلُ هَذَاكَ الطَّرَافِ) الْمُرْتَضَى
 يَجُوزُ هَذَاكَ عِنْدَ النَّبَلَا
 وَثُمَّ بِالْفَتْحِ كَثُمَّ الْجَانِي



الموصول

مُفْتَقِرٌ لِصِلَةٍ وَعَائِدٍ
 فَمِنْهُ مُخْتَصٌّ لَهُ أَلْفَاظُ
 مِنْهَا الَّذِي لِمُفْرَدِ الذُّكُورِ
 كَذَا اللَّذَانِ وَاللَّتَانِ جَاءَا
 فِي النَّصْبِ وَالْجَرِّ بِيَاءِ عَهْدَا
 جَمْعُ الذُّكُورِ ضَعُّ لَهُ الَّذِينَ
 فِي الرَّفْعِ عَنْ عُقَيْلٍ قَالَ الشَّاعِرُ
 نَحْنُ اللَّذُونَ صَبَّحُوا الصَّبَاحَا
 جَمْعُ الْإِنَاثِ اللَّاءِ ثُمَّ اللَّاتِي
 وَمِنْهُ مُبْتَهَمٌ يُخَصُّ بِالصِّلَةِ
 وَذُو لِيَطْيِيٍّ وَأَلٌ وَتُوصَلُ
 وَإِنْ يُضَفُّ أَيُّ فَبِالْبِنَا عُرِفَ
 مَوْصُولُ الْأَسْمَاءِ فَخُذْ فَوَائِدِي
 مَأْتُورَةٌ قَدْ عَدَّهَا الْحُفَّازُ
 ثُمَّ اللَّتِي لِضِدِّهِ الْمَشْهُورِ
 رَفْعًا لِمَا تُنْبِي فَدَعَّ مِرَاءَ
 وَأَرِنَا اللَّذَيْنِ فِيهِ وَرَدَا
 فِي كُلِّ حَالَةٍ وَجَا اللَّذُونَا
 بَيْتًا رَوَاهُ الْجِلَّةُ الْأَكْبَابِرُ
 يَوْمَ النُّخَيْلِ غَارَةٌ مِلْحَا حَا
 كَقَوْلِهِ سُبْحَانَهُ (وَاللَّاتِي)
 كَمَنْ وَمَا وَذَا وَأَيُّ تَكْمِلَةٌ
 بَكَّاسِمٍ فَاعِلٍ كَجَاءِ الْمُوصِلُ
 إِنْ صَدُرَ وَضَلِيهِ أَتَاكَ مُنْحَذِفُ

لِلشَّرْطِ أَوْ لِلشُّؤْلِ أَوْ نَعْتًا سَمَا
 أَرَدْتَ الْإِسْتِفْهَامَ مُعْتَدًا بِذَا
 فَجُمْلَةٌ تَجِي بِلَا نِزَاعٍ
 وَالْجَارُ وَالْمَجْرُورُ ثُمَّ الظَّرْفُ
 فِعْلًا يَجِي بِحُكْمٍ مَنِّ عِلْمًا حَوَى
 وَأَنْ تَجِي مَعَهُودَةً فَكُنْ أَبْرُ
 كَمَا أَتَى فِي يَمِّهِ الْعَظِيمِ
 جَوَازُ حَذْفِهِ لَهُ شَرَائِطُ
 مَرْفُوعِ الْإِبْتِدَاءِ وَحَذْفُهُ امْتِنَاعُ
 بِعَائِدِ لَهَا فَكُنْ مُؤَصِّلَهُ
 إِسْقَاطِ مَنْصُوبٍ لَدَيْهِمْ يَكْثُرُ
 كَجَاءِ مَنْ ضَرَبْتُ يَا ذَا الْعُرْفِ
 بِمَا بِهِ الْمَوْضُوعُ جَا مُنْجَرًا
 كَمَا أَتَى فِي الذِّكْرِ فَافْهَمِ الْقَضَا

فِي غَيْرِ ذَا أَغْرِبُهُ كَالَّذِي انْتَمَى
 وَشَرْطُ ذَا قَفْوٍ لِمَنْ أَوْ مَا إِذَا
 صِلَةٌ مَوْضُوعٍ عَلَى أَنْوَاعِ
 إِسْمِيَّةٍ فِعْلِيَّةٍ وَالْوَصْفُ
 عَلَّقُهُمَا بِوَاجِبِ الْحَذْفِ انزَوَى
 وَاشْتَرَطُوا فِي جُمْلَةٍ فَيَدُ الْخَبَرِ
 وَاسْتَحْسَنُوا الْإِبْهَامَ لِلتَّفْخِيمِ
 وَالْعَائِدُ الضَّمِيرُ وَهُوَ الرَّابِطُ
 ذُو الرَّفْعِ سَثْرُهُ يَجُوزُ إِنْ وَقَعَ
 إِنْ يَصْلُحِ الْبَاقِي لِأَنْ يَفِي صِلَةً
 إِنْ لَمْ يَطَّلْ وَضُلٌّ فَحَذْفٌ يَنْدُرُ
 إِنْ يَتَّصِلُ بِالفِعْلِ أَوْ بِالْوَصْفِ
 وَحَذْفُ عَائِدٍ أَجْزُ إِنْ جُرًّا
 أَوْ جَرَّهُ وَضَفَّ سِوَى الَّذِي مَضَى



الموصول الحرفي

مَوْضُوعُنَا الْحَرْفِيُّ (أَنْ) (وَأَنَّ) (مَا)
 وَحَدُّهُ مَا أَوْلُوهُ وَالصَّلَةُ
 أَي جِئْتُ لِلتَّغْلِيلِ وَالْقِيَاسُ
 فَوْضُلٌ أَنْ بِالْفِعْلِ ذِي التَّصَرُّفِ
 وَمَا وَلَوْ صِلَ بِالَّذِي تَصَرَّفَا
 وَضُلٌ لِمَا بِجُمْلَةِ ابْتِدَاءِ
 وَعَامِلٌ فِي لَوْ عَلَى الْكَثِيرِ
 كَفِعْلٍ وَدَّ أَوْ أَحَبَّ فَاسْمَعَا
 وَوَضُلٌ كَيْ بِمُعْرَبِ الْأَفْعَالِ
 وَ(كَيْ) وَ(لَوْ) كَوَدَّ لَوْ يَرْقَى السَّمَاءَ
 بِمَضَرٍ كَجِئْتُ كَيْ أُعَلِّلُهُ
 مُمَهَّدٌ لِيَحْضُلَ الْمِرَاسُ
 وَأَنَّ بِالْمَعْمُولِ وَضُلُهُ يَفِي
 مِنْ مَاضٍ أَوْ مُضَارِعٍ كَمَا وَفَى
 إِنَّ أَفْهَمْتَ وَقْتًا بِلَا امْتِرَاءِ
 مُجْدِي تَمَنَّ فَلَتَكُنْ مُشِيرِي
 كَقَوْلِنَا وَدِدْتُ لَوْ تَقَطَّعَا
 كَقَمْتُ كَيْ أَحَاوَلَ الْمَعَالِي



المعرّف بأداة التعريف

(أَلْ) حَرْفٌ تَعْرِيفِيٌّ وَمَوْضُوعٌ أَتَى
 وَزَائِدًا حَثْمًا أَتَى كَاللَّاتِ
 وَ(أَلْ) مُعَرِّفًا عَلَى قِسْمَيْنِ
 فَالْعَهْدُ ذِكْرِيٌّ كَمَا فِي النُّورِ
 وَمَا انْتَمَى لِلْجِنْسِ ذُو أَقْسَامٍ
 مَا اسْتَغْرَقَ الصِّفَاتِ وَالْأَفْرَادَا
 وَلَا مِمْ أَلْ مِيمًا قَدْ ابْدَلُوهَا
 وَزَائِدًا ضَرُورَةً فَاسْتَنْبِتَا
 وَمِثْلُهُ الْآنَ لَدَى النُّحَاةِ
 لِلْعَهْدِ أَوْ لِلْجِنْسِ دُونَ مَيِّنِ
 وَبَعْدَهُ الذُّهْنِيُّ وَالْحُضُنُورِي
 ثَلَاثَةٌ فَلْتَسْتَمِعْ كَلَامِي
 كَذَا الَّذِي حَقِيقَةٌ أَفَادَا
 عَلَى لِسَانِ حِمِيرٍ فَعُوَهَا



الفاعل

الْفَاعِلُ الَّذِي إِلَيْهِ أُسْنِدًا
 لِشِبْهِ فِعْلِ حُكْمِهِ كَقَدْ أَتَى
 أَحْكَامُهُ الرَّفْعُ كَذَا التَّأْخِيرُ
 وَجُوبُ ذِكْرِهِ لَدَى الْجُمْهُورِ
 وَقَدْ يُقَالُ فِي الْكَلَامِ قَامَا
 فَقِيلَ مُبْتَدَأً وَقِيلَ مُبَدَّلٌ
 وَالْفِعْلُ بَعْدَهُ يَجِيءُ الْفَاعِلُ
 وَرَفْعُ فَاعِلٍ بِفِعْلِ مُضْمَرٍ
 فَلَمْ يَقُمْ شَخْصٌ جَوَابُهُ بَلَى
 وَأَضْمِرُنْ حَتْمًا إِذَا مَا فُسِّرَا
 وَتَاءٌ تَأْنِيثٌ لَدَى النُّحَاةِ
 إِنْ كَانَ مُسْنَدًا لِظَاهِرٍ تَبِعَ

فِعْلٌ بُنِيَ لَهُ مُقَدِّمًا بَدَا
 زَيْدٌ سَلِيمًا قَلْبُهُ نِعَمَ الْفَتَى
 عَنْ مُسْنَدٍ كَأَقْبَلَ الْبَصِيرُ
 تَجْرِيدُ فِعْلِهِ بِلَا نَكِيرِ
 وَبَعْدَهُ الزَّيْدَانِ دَعَا مَلَامًا
 وَقِيلَ فَاعِلٌ وَذَا الْمُفْضَلُ
 إِنْ لَمْ يَبْنِ فَمُضْمَرٌ يُمَاتِلُ
 مَعَ قَرِينَةٍ جَوَازُهُ دُرِي
 زَيْدٌ وَعَمْرُوٌّ فِي جَوَابٍ مَنْ تَلَا؟
 بِوَاقِعٍ مِنْ بَعْدِهِ فَحَرَّرَا
 بِأَخْرِ الْمَاضِي وَجُوبًا تَأْتِي
 تَأْنِيثُهُ مِنَ الْمَجَازِ قَدْ مَنِعَ

أَوْ كَانَ مُسْنَدًا لِمُضْمَرٍ وَوَصِلُ
 وَالْحَقُّوْا التَّاءَ عَلَى الْجَوَازِ
 أَوْ فَضْلُهُ بِغَيْرِ إِلَّا وَقَعَا
 وَتَرَكَ تَامِعٌ فَضْلٍ إِلَّا وَجَبَا
 فِي بَابِ نِعَمٍ تَرَكَ ذِي التَّاءِ أَجْوَدُ
 وَمَا عَرَا الْمَاضِي لَدَى الْإِسْنَادِ
 فَإِنْ تَقُلُّ قَامَتْ عَلَى اللَّزُومِ
 وَحَيْثُ جَازَ قَامَ يَا غُلَامُ
 وَالْأَضْلُ فِي التَّرْتِيبِ وَصَلُ الْفَاعِلِ
 وَقَدْ يَجِي الْعَكْسُ كَقَوْلِكَ اشْتَرَى
 وَقَدْ يَجِي الْمَفْعُولُ قَبْلَ عَامِلِهِ
 وَكُلُّ مَحْضُورٍ فَلَنْ يُقَدِّمَا
 عَلَى مُؤَنَّثٍ يَعُودُ فَا مَثَلُ
 بِفِعْلِ مَا تَأْنِيثُهُ مَجَازِي
 كَزَارَ خَالِدًا سَعَادًا فَاسْمَعَا
 حَكَاهُ فِي التَّوْضِيحِ شَيْخُ النَّجْبَا
 كَقَوْلِنَا نِعَمَ الْفَتَاةُ مَهْدَدُ
 فَبِي مُضَارِعٍ كَذَاكَ بَادِ
 فَقُلْ تَقُومُ يَا أَخَا الْعُلُومِ
 فَجَوِّزَنَّ يَقُومُ لَا مَلَامُ
 بِفِعْلِهِ وَفَضْلُ مَفْعُولٍ يُلِي
 ذَا الْعَبْدَ خَالِدٌ فَكُنْ مُسْتَبْصِرَا
 كَخَالِدًا أَصَبْتُ فِي مَقَاتِلِهِ
 إِنْ جَاءَ بِإِلَّا أَوْ أَتَى بِإِنَّمَا



أحوال فاعل نعم وبئس

وَنِعْمَ فِعْلٌ لَّا زِمَ الْجُمُودُ
 وَبِئْسَ جَامِدٌ كَنِعَمٍ مُسَجَلًا
 وَفَاعِلٌ لَّذِينَ ذُو أَحْوَالٍ
 فَكَوْنُهُ مَدْخُولٌ أَلْ تَحْتَمَا
 أَوْ مَضْمَرًا لِّلْغَيْبَةِ مُفَسَّرًا
 مُطَابِقًا لِذَلِكَ الضَّمِيرِ
 وَيُذَكَّرُ الْمَخْصُوصُ بِالشَّنَاءِ
 وَرَفْعُهُ يَأْتِي عَلَى وَجْهَيْنِ
 وَجُمْلَةُ الشَّنَاءِ أَوْ الذَّمِّ الْخَبَرُ
 أَوْ مُسْنَدًا لِمُبْتَدَأٍ لَا يَظْهَرُ
 وَمِثْلُ نِعَمٍ فِي الشَّنَاءِ حَبَّذَا
 وَمِثْلُ بَيْسٍ فِي الْهَجَاءِ سَاءَا
 لِلْمَدْحِ مُنْشِئٌ فَخُذْ مَقْصُودِي
 لَكِنَّهُ ذِمًّا أَفَادَ فَاعِلًا
 ثَلَاثَةٌ تُذَرَى بِلا إِشْكَالٍ
 أَوْ جَا مُضَافًا لِلَّذِي لَهَا انْتَمَى
 بِاسْمٍ أَتَى مِنْ بَعْدِهِ مُنْكَرًا
 كَنِعَمٍ قَوْمًا مَعَشَرُ الْأَمِيرِ
 مُؤَخَّرًا أَوْ خُصَّ بِالْهَجَاءِ
 فَمُبْتَدَأٌ أَخْرَهُ دُونَ مَيْنِ
 كَقَوْلِنَا نِعَمَ الْكِتَابُ ذُو الْعَبْرِ
 فَسْتَرَهُ حَتْمٌ كَمَا قَدْ قَرَّرُوا
 وَفَاعِلٌ عَلَى الْأَصَحِّ لَفْظٌ ذَا
 لَا حَبَّذَا فِي ذَمِّ مَنْ أَسَاءَا

النائب عن الفاعل

قَدْ يُحذفُ الْفَاعِلُ لِاشْتِهَارِ
 فَإِنْ يَكُنْ فِي الْجُمْلَةِ الْمَفْعُولُ بِهِ
 بِشَرْطِ تَغْيِيرِ لِفْعَلٍ فِي الْبِنَاءِ
 وَمَا يَلِي الْآخِرُ فِي الْمَضِيِّ جَا
 وَإِنْ يَكُنْ مُضَارِعًا فَيُفْتَحُ
 مَاضِي الثُّلَاثِي إِنْ بَدَأَ اغْتِيَالُ
 وَضَمَّهُ جَوُزُ كَذَا الْإِشْمَامُ
 وَمَا لِفَبَّاعٍ لِفَاءٍ انْقَادًا
 وَنَابَ مَضِدَّرٌ وَظَرْفٌ قَبْلًا
 شَرْطُ إِنَابَةِ الثُّلَاثِ فَاعْرِفِ
 تَخْتَصُّ بِالتَّعْرِيفِ أَوْ بِالْوَصْفِ
 إِنْ كَانَ مَفْعُولٌ بِهِ قَدْ وَجَدَا
 أَوْ جَهْلٍ مُخْبِرٍ أَوْ اخْتِصَارِ
 يَقُومُ مَقَامَهُ كَنْبِلَ الْمُشْتَبِهِ
 فَضَمَّ مُبْتَدَاهُ يَا أَخَا الْهَنَا
 بِالْكَسْرِ حَتْمًا كَاضْطُفِي أَبُو النَّجَا
 مَا قَبْلَ الْآخِرِ كَكَبْشٍ يُنْطَحُ
 بِعَيْنِهِ فَكَسَرَ قَا يُنَالُ
 كَبَيْعَتِ الْفَتَاةِ وَالْغُلَامِ
 وَثَالِثِ اخْتَارَ أَتَى مُفَادًا
 وَالْجَارُ وَالْمَجْرورُ عِنْدَ النَّبَلَا
 وَجُودُ الْإِخْتِصَاصِ وَالتَّصَرُّفِ
 أَوْ بِالْإِضَافَةِ لَدَى ذِي الْعُرْفِ
 فَكَوْنُهُ النَّائِبِ حُكْمٌ عَهْدًا

وَغَيْرُ مَا نَابَ وَجُوبٌ نَضْبِهِ
 وَإِنْ يَكُنْ لِلْفِعْلِ مَفْعُولَانِ
 لَدَى انْتِفَاءِ اللَّبْسِ بِالْبُرْهَانِ
 فِي بَابِ ظَنَّ جَوْزَ ابْنِ مَالِ
 لَدَى ظُهُورِ الْقَصْدِ وَالتَّفْصِيلِ
 إِطْلَاقُ مَنْعِهِ لَدَى فَرِيقِ
 فِي اللَّفْظِ أَوْ مَحَلِّهِ فَقُلْ بِهِ
 فِي بَابِ أَعْطَى قَدْ يَنْوِبُ الثَّانِي
 كَأَعْطَى الْأَجِيرَ دِرْهَمَانِ
 إِنَابَةُ الثَّانِي بِمَا اسْتَفْصَالَ
 هَلْ جُمْلَةٌ أَوْ لَا هُوَ الْمَقْبُولُ
 حَكَاهُ فِي التَّوْضِيحِ ذُو التَّحْقِيقِ



الابتداء

الْمُبْتَدَأُ الْمَرْفُوعُ ذَا أَحْبَارٍ أَوْ وَصْفًا اسْتَعْنَى كَزَيْدٌ سَارِ
 وَكَوْنُهُ رَفْعًا بِالْإِبْتِدَاءِ مُرَجَّحٌ مِنْ جُمْلَةِ الْأَرَاءِ
 وَالْمُبْتَدَأُ قِسْمَانِ مَالَهُ خَبَرٌ وَالثَّانِ مَا اكْتَفَى بِمَرْفُوعِ ظَهَرَ
 وَشَرْطُهُ اعْتِمَادُهُ وَصْفًا عَلَى نَفِيٍّ وَشِبْهِهِ وَقِيلَ مُسْجَلًا
 وَالْخَبَرُ الَّذِي إِلَيْهِ أُسْنِدًا مُرْتَفِعًا بِهِ لَدَى ذَوِي الْهُدَى
 فَمُفْرَدًا يَأْتِي وَغَيْرَ مُفْرَدٍ كَاللَّهِ رَبَّنَا وَأَنْتَ الْمُهْتَدِي
 وَغَيْرُ مُفْرَدٍ لَدَيْهِمْ قُسَمًا لِجُمْلَةٍ وَشِبْهَهَا فَالْتَزِمَا
 وَالْمُفْرَدُ الْجَامِدُ وَالْمُشْتَقُّ كَاللَّهُ خَالِقٌ وَقَوْلِي حَقُّ
 وَجُمْلَةٌ لِاسْمِيَّةٍ فِعْلِيَّةٍ كَخَالِدٌ أَبُوهُ ذُو رَوِيَّةٍ
 وَشِبْهُ جُمْلَةٍ عَلَى قِسْمَيْنِ الظَّرْفُ وَالْمَجْرُورُ دُونَ مَيْنِ
 وَعَلَّقْنِ هَذَيْنِ بِاسْتَقْرًا أَوْ كَائِنٍ وَحَذْفُهُ اسْتِمْرًا
 لَا يُرْتَضَى الْإِخْبَارُ بِالزَّمَانِ عَنْ جَوْهَرٍ فَكُنْ أَخَا بَيَانَ
 وَاللَّيْلَةَ الْهَلَالُ أَوْلُوهُ وَالْيَوْمَ خَمْرٌ مِثْلُهُ فَعُوهُ

وَضَابِطُ الْمُفْرَدِ فِي هَذَا الْمَحَلِّ
 وَكُلُّ جُمْلَةٍ بِهَا قَدْ أُخْبِرَا
 وَالرَّابِطُ الضَّمِيرُ وَالْإِشَارَةُ
 كَذَا إِعَادَةٌ لِذِكْرِ الْمُبْتَدَأِ
 وَإِنْ تَكَ الْجُمْلَةُ نَفْسَ الْمُبْتَدَأِ
 وَالْبَاتِجُ الْمُبْتَدَأُ مَزِيدَةٌ
 وَزَيْدٌ (مِنْ) مِنْ قَبْلِهِ إِنْ نُكِّرَا
 وَلَا يَجِيءُ الْمُبْتَدَأُ مُنْكَرًا
 إِذْ هُوَ مَحْكُومٌ عَلَيْهِ بِالْخَبَرِ
 فَالْوَصْفُ وَالْإِعْمَالُ وَالْإِضَافَةُ
 وَالظَّرْفُ وَالْمَجْرُورُ حَيْثُ قُدِّمَا
 أَوْ قَفُوا الِاسْتِفْهَامِ أَوْ لَامِ ابْتَدَأَ
 وَالْأَصْلُ فِي أَخْبَارِنَا التَّنْكِيرُ
 وَأَخْرُوا الْأَخْبَارَ فِي الْكَلَامِ
 وَقَدْ يَكُونُ الْخَبَرُ الْمُقَدِّمًا
 وَرَبَّمَا قَدْ أَوْجَبُوا التَّأْخِيرَ
 وَخَبَرَ لَا بُدَّ أَنْ يُؤَخَّرَا

مَا لَيْسَ جُمْلَةً وَلَا شِبْهَ الْجُمْلِ
 فَرَبَطُهَا بِالْمُبْتَدَأِ حَتْمًا جَرَى
 كَذَلِكَ الْعُمُومُ فِي الْعِبَارَةِ
 بِلَفْظِهِ كَالْمُبْتَدَأِ مَا الْمُبْتَدَأُ
 فَكَوْنُهَا إِيَّاهُ رَابِطًا بَدَأَ
 كَقَوْلِنَا بِحَسْبِكَ الْعَقِيدَةُ
 عَقِيبَ نَفْسِي جَائِزٌ تَقَرَّرَا
 إِلَّا إِذَا مُسَوِّغٌ لَهُ اغْتَرَى
 لِذَلِكَ التَّعْرِيفُ فِيهِ مُعْتَبَرٌ
 مُسَوِّغٌ لَدَى ذَوِي الْحَصَافَةِ
 حَتْمًا وَسَبْقُهُ بِنَفْسِي سُلِّمَا
 بَعْدَ إِذَا فُجَاءَةٌ فَعَدَّدَا
 وَنَيْلُهَا التَّعْرِيفَ لَا يَضِيرُ
 وَجَوَّزُوا الْعَكْسَ كَثَمَ الرَّامِي
 حَتْمًا مُؤَكَّدًا كَأَيِّنَ الْكُرْمَا
 لِخَبَرَ كَمَنْ غَدَا نَصِيرَا
 إِنْ يَنْحَصِرُ كَذَاكَ إِنْ فِعْلًا يُرَى

مُرْتَفِعاً بِهِ ضَمِيرُ الْمُبْتَدَأِ كَخَالِدٍ أَتَاكَ فَاقْتَفَى الْهُدَى
 أَوْ يَسْتَوِي الْجُزْآنِ فِي الصَّلَاحِ لِابْتِدَاءِ فَكُنْ أَخَا فَلَاحِ
 وَقَدِّمِ الْأَخْبَارَ حَيْثُ الْمُبْتَدَأِ مُنْحَصِرٌ كَمَا لَنَا إِلَّا الْهُدَى
 وَمَبْتَدَأٌ أَخْرَجَ إِذَا مَا نُكِّرَا دُونَ مُسَوِّغٍ سِوَى أَنْ أُخْرَا
 أَوْ عَادَ مُضْمَرٌ بِهِ مُتَّصِلَا لِبَعْضِ مُسْنَدٍ إِلَيْهِ امْتِثَالَا
 وَحَذْفُ مَعْلُومٍ لَدَيْهِمْ جَاذَا فَذَا ابْنُ مَالِكٍ حَكَى الْجَوَاذَا
 كَخَالِدٍ جَوَابَ (مَنْ فِي الدَّارِ) وَمُذْنَفُ جَوَابَ (كَيْفَ السَّارِ)
 وَأَوْجِبَنْ حَذْفًا لِكُلِّ مُبْتَدَأِ إِلَيْهِ مَخْصُوصٌ لِنِعْمِ أُسْنِدَا
 أَوْ قَبْلَ مَقْطُوعٍ لِمَدْحٍ أَوْ لِدَمِّ أَوْ مُسْنَدٌ لَهُ صَرِيحٌ فِي الْقَسَمِ
 أَوْ مَضْرُورٌ مُرْتَفِعٌ قَدْ نَابَا عَنْ فِعْلِهِ فَلْتَقْتَفِ الصَّوَابَا
 وَسَتْرُكَ الْأَخْبَارَ حَثْمًا قَدْ بَدَا مِنْ بَعْدِ لَوْلَا لِامْتِنَاعِ وَرَدَا
 وَبَعْدَ مُبْتَدَأٍ صَرِيحٍ فِي الْقَسَمِ وَبَعْدَ وَאוِ مَعَ كَذَاكَ يُلْتَزَمُ
 وَقَبْلَ حَالٍ لَا يَكُونُ مُسْنَدَا لِلْمُبْتَدَأِ الْمَذْكُورِ يَا أَخَا الْهُدَى
 وَجَازَ أَنْ تَعَدَّ الْأَخْبَارُ لِمُبْتَدَأِ كَذَا شَجِّ مُحْتَارُ



كان وأخواتها

وَهَآكَ أَفْعَالًا لِحُكْمِ الْمُبْتَدَأِ
 كَانَ وَأَمْسَى ظَلَّ بَاتَ أَضْبَحَا
 وَلَيْسَ صَارَ يَا أَخِي وَمَا بَرِحَ
 وَأَلْحَقُوا مَا دَامَ نَحْوَلْنُ أَجِي
 فَبَعْدَهَا تَنْتَصِبُ الْأَخْبَارُ
 وَزَالَ وَأَنْفَكَ وَمَا فَتِي بَرِحَ
 وَدَامَ سَبَقُهُ بِمَا الَّذِي انْتَسَبَ
 وَجَوَّزُوا تَوَسَّطَ الْأَخْبَارِ
 وَسَبَقُ مُسْنَدٍ لَيْسَ أَوْلِمَا
 فِي مَا سِوَى هَذِي يَجُوزُ أَوْ يَفِي
 وَمَا لِمَاضِي هَذِهِ الْأَفْعَالِ
 وَلَيْسَ جَامِدٌ لَدَى النَّحَاةِ
 وَخَبَرَ مُغَيَّرَاتٍ أَبَدًا
 وَمِثْلُهَا أَضْحَى فَخُذُهُ مُوضِحَا
 وَزَالَ وَأَنْفَكَ وَمَا فَتِي يَضِخُ
 مَا دَامَ زَيْدٌ رَائِغًا فِي الْمَنْهَجِ
 وَالرَّفْعُ لِلْأَسْمَاءِ وَذَا الْمُخْتَارُ
 تَقَدَّمَ النَّفْيُ لَهَا شَرْطُ يَضِخُ
 لِمَصْدَرٍ وَالظَّرْفُ حُكْمٌ قَدْ وَجِبَ
 مَا لَمْ يَجِبْ أَوْ يَمْتَنِعُ يَا قَارِي
 أَوْ دَامَ مَنَعُهُ هُوَ الَّذِي سَمَا
 تَقْدِيمُهُ حَتْمًا فَخُذُهُ وَاعْرِفِ
 فَلِلتَّصَارِيفِ بِكُلِّ حَالِ
 وَدَامَ مِثْلُهُ عَنِ الثَّقَاتِ

واشتعملوا مضارعاً لزالا
 كذا اسم فاعل كلست زائلا
 وبالتمام قد أتت أحيانا
 كذا فتى لا يقبل التماما
 وضابط التمام الاكتفاء
 وحذف كان واسمها يباح
 أن تحذف النون من المضارع
 وزيد كان بين ما تلازما
 وصاحباتها كلن أزالا
 وغير منفك فخذ مائلا
 وليس زال ألزموا النقصانا
 كما فتى محمدا إماما
 بفاعل ككانت السماء
 من بعد إن ولو كما أباحوا
 إن ينجزم وصل بلا تنازع
 كقولنا ما كان أوفى سالما



الحروف المشبهة بليس

وَ(مَا) لَدَى أَهْلِ الْحِجَازِ تُعْمَلُ إِعْمَالٌ لَيْسَ إِذْ عَلَيَّهَا تُحْمَلُ
 لِكَوْنِهَا كَلَيْسَ فِي الْجُحُودِ وَكَوْنِهَا لِلْحَالِ وَالْجُمُودِ
 بَقَاءِ نَفِيهَا وَتَأْخِيرِ الْخَبَرِ وَمَنْعِ زَيْدٍ إِنْ شَرُوطُ تُعْتَبَرُ
 كَمَنْعِ سَبْقِ الْإِسْمِ مَعْمُولِ الْخَبَرِ إِنْ لَمْ يَكُنْ ظَرْفًا وَمَا بِهِ يُجْرُ
 وَاجْعَلْ كَلَيْسَ لَا وَإِنْ وَانْحَتَمَا تَنْكِيرِ مَعْمُولٍ لـ(لَا) فَالْتَزَمَا
 وَلَاتَ فِي الزَّمَانِ لَكِنْ شَاعَا حَذْفِ اسْمِهَا فَكُنْ فَتَى مُطَاعَا
 وَالْبَاءُ بَعْدَ النَّفْيِ جَرَّ الْخَبَرَا مِنْ بَعْدِ مَا وَلَيْسَ هَذَا كَثُرَا



أفعال المقاربة

وَمِثْلُ كَانَ كَادِيَا أَخَا الْعَرَبِ
 فَهَذِهِ الثَّلَاثُ لِلْمُقَارَبَةِ
 لِأُخْتِهَا حَرَى كَذَاكَ اِخْلَوْلَقَا
 وَلِلشُّرُوعِ قَدْ أَتَى جَعَلْتُ
 وَطَفِقْتُ هِنْدٌ وَزَيْدٌ عَلِقَا
 فَهَذِهِ الْأَفْعَالُ مِثْلُ كَانَا
 لِكِنَّهَا تَخْتَصُّ أَنَّ الْخَبَرَ
 مَجِيئُهُ سُمًّا كَقَوْلِ قَائِلٍ
 وَغَالِبٌ بَعْدَ عَسَى وَأَوْشَكَ
 وَحُكْمٌ كَادَ عَكْسُ ذَا وَكَرَبَا
 وَاخْلَوْلَقْتُ كَذَا كَقَوْلِ مَنْ دَرَى
 لِكَوْنِ أَنْ يُفِيدُ الْإِسْتِقْبَالَ
 وَهَكَذَا أَوْشَكَ أَيضاً وَكَرَبُ
 وَبَعْدَهَا عَسَى أَنْتَ مُصَاحِبَةٌ
 فَهَذِهِ رَجَاؤُهَا تَحَقَّقَا
 وَأَنْشَأَ الْفَتَى كَذَا أَخَذْتُ
 كَهَلْ عَسَى الْغُلَامُ أَنْ يَنْطَلِقَا
 فِي مَالِهَا وَحُكْمُهَا اسْتَبَانَا
 فِي بَابِهَا مُضَارِعٌ وَنَدَرَا
 إِنِّي عَسَيْتُ صَائِماً يَا عَاذِلِي
 مَجِيءٌ أَنْ فِي خَبَرٍ فَاسْتَمْسِكَا
 وَذَكَرُ أَنْ بَعْدَ حَرَى قَدْ وَجَبَا
 اِخْلَوْلَقْتُ سَمَاؤُنَا أَنْ تُمِطِرَا
 فَبَعْدَ أَفْعَالِ الشُّرُوعِ زَالَا

وَكَادَ مِنْهَا قَدْ أَتَى مُضَارِعُ كَقَوْلِنَا يَكَادُ ذَا يُنَازِعُ
 وَمُوشِكًا جَوْزُ وَيُوشِكُ الْفَتَى وَغَيْرَ ذَيْنِ لَا تُصَرِّفُ يَافَتَى
 بِالْكَسْرِ فِي عَسَيْتُ نَافِعٌ قَرَا وَغَيْرُهُ بِالْفَتْحِ فَاتْرُكُ الْمِرَا



إِنَّ وَأَخَوَاتِهَا

وَعَكْسُ مَا مَضَى لِكَانَ مِنْ عَمَلٍ
 فَتَنْصِبُ اسْمَهَا وَتَرْفَعُ الْخَبَرَ
 وَلَيْتَ لَكِنَّ وَهَكَذَا لَعَلَّ
 فَأَكْثَرُ بَيِّنَاتٍ أَنَّ الْخَبَرَ
 وَاسْتَعْمَلُوا لَكِنَّ فِي اسْتِدْرَاكِ
 وَإِنْ تُرَجِّحُ الْخَبَرَ الْمُحَبَّبَا
 وَلَا تُجِزُهُنَا تَوْسُطَ الْخَبَرِ
 وَكَسْرُ هَمْزٍ إِنْ دُوَّ اِنْجِتَامِ
 وَبَعْدَ حَيْثُ إِذْ وَفِي ابْتِدَاءِ الصَّلَاةِ
 وَإِنْ تَلَّتْ قَوْلًا فَكَسْرٌ حَقُّقًا
 أَوْ خَبَرًا عَنِ اسْمِ ذَاتِ تَأْتِي
 وَالْفَتْحُ وَاجِبٌ لِسَدِّ مَضَرٍ
 لِإِنَّ تَأْيِثَ كَأَنَّ ذَا جَلَلٍ
 وَأَنَّ مِثْلَهَا لَدَى مَنْ قَدْ غَبَرَ
 وَسَادِسٌ كَأَنَّ فَاقِفٌ مَنْ عَقَلُ
 كَأَنَّ لِلتَّشْبِيهِ عِنْدَ مَنْ دَرَى
 وَلِلتَّمَنِّي لَيْتَ يَا ذَا الزَّاكِي
 فَاسْتَعْمَلْنَ لَعَلَّ عِنْدَ النُّجَبَا
 إِنْ لَمْ يَحِمْ ظَرْفًا وَلَيْسَ حَرْفَ جَزْ
 فِي الْإِبْتِدَاءِ كَأَنَّ ذَا غُلَامِي
 وَفِي ابْتِدَاءِ حَالٍ وَنَعْتٍ فَاغْقِلَهُ
 وَبَعْدَ عَامِلٍ بِلَامٍ عُلقَا
 كَنَحْوِ زَيْدٌ إِنَّهُ مُوَاتِي
 مَسَدَّهَا فَقَسَّ عَلَيْهِ وَأَشْكَرِ

بَأَنْ تَجِيءَ فَاعِلًا أَوْ نَائِبًا
أَوْ بَعْدَ حَرْفِ الْجَرِّ أَوْ مَفْعُولًا
وَجَوِّزِ الْوَجْهَيْنِ بَعْدَ فَالِ الْجَزَا
أَوْ بَعْدَ فِعْلِ الْحَلْفِ دُونَ لَامِ
وَبَعْدَ إِنْ أَلْحَقُوا لَامَ ابْتِدَاءً
وَمُثَبَّتٍ وَغَيْرِ مَاضٍ صُرْفًا
وَبِاسْمِ إِنْ إِنْ أَتَى مُؤَخَّرًا
وَبِضْمِيرِ الْفَضْلِ أَيْضًا تَلْحَقُ
وَتَلْحَقُ الْمَعْمُولَ لِلْأَخْبَارِ
فِي خَبَرٍ كَأَنَّ ذَا لِسَاحَتِكَ
وَمُبْطَلٌ إِعْمَالِ هَذِي الْأَحْرَفِ
وَأَهْمِلْتُ إِنْ لَدَى التَّخْفِيفِ
لَكِنْ أَتَى اسْمُهَا ضَمِيرَ شَانِ
وَحَيْثُ خُفِّفَتْ فَجُمْلَةٌ خَبَرٌ
أَوْ صُدِّرَتْ بِالْفِعْلِ ذَا تَصْرُفٍ
بِالنَّفْيِ وَالتَّنْفِيسِ أَوْ بِلَوْ قَدْ
مَا دَلَّ لِلْيَقِينِ قَبْلَهَا وَجَبْ

أَوْ مُبْتَدَأً أَوْ خَبَرًا فَاسْتَضْحَبَا
لِغَيْرِ قَوْلٍ فَاحْفَظِ الْمَنْقُولَا
إِذَا فُجَاءَةٌ تَكُنْ مُبَرَّرًا
أَوْ أَفْهَمَ التَّغْلِيلَ فِي الْكَلَامِ
بِخَبَرٍ مُؤَخَّرٍ نِلْتَ الْهُدَا
كَأَنَّ خَالِدًا لِشَيْخِ الْعُرْفَا
كَأَنَّ فِي هَذَا لَزَجْرًا لِلْوَرَى
كَأَنَّ هَذَا لَهُوَ الْمُحَقَّقُ
إِنْ يَتَوَسَّطُ وَالصَّلَاحُ جَارِي
يَزُورُ فَاغْلَمْ وَاقْرِهِ صَرَاحَتَكَ
مَجِيءٌ مَا مَزِيدَةٌ فَلْتَقْتَفِ
وَأَعْمِلْتُ أَنْ بِلَا تَعْنِيْفِ
وَدَائِبًا يَجِيءُ ذَا الْكُتْنَانِ
إِنْ صُدِّرَتْ بِاسْمٍ فَوَضَّلَهَا اسْتَقْرُ
وَلَمْ يَكُنْ دُعَا فَوَضَّلَهَا اقْتُفِي
أَنْ لَوْ يَشَاءُ اللَّهُ خُذْهُ وَأَهْتَدِ
لِلْفَرْقِ بَيْنَهَا وَبَيْنَ مَا نَصَبْ

وَاللَّامُ بَعْدَ (إِنْ) إِنْ أَهْمِلْتَ لَزِمَ
 وَغَالِبٌ فِي الْفِعْلِ إِنْ لِإِنْ تَلَا
 وَخُفِّفَتْ كَأَنَّ فَاسْمُهَا انْحَدَفَ
 وَاللَّبْسُ إِنْ يَزُلْ فَغَيْرُ مُنْحَتِمِ
 النَّسْخُ وَالْمُضِيَّ خُذَهُ مُجْتَلَى
 وَمُهْمَلٌ لَكِنْ بِحُكْمِ مَنْ سَلَفَ



لا النافية للجنس

وَ(لَا) الَّتِي جَاءَتْ لِنَفْيِ الْجِنْسِ
 وَأَعْمَلَتْ حَمَلًا لَهَا عَلَيْهَا
 كِلْتَاهُمَا قَدْ أَفْهَمَتْ تَوْكِيدًا
 مَعْمُولُهَا لَا بُدَّ أَنْ يُنْكَرًا
 وَأَهْمِلَتْ وَكُرِّرَتْ إِنْ تَنْفَصِلُ
 وَنَفْيُهَا نَصًّا بِلَا اِحْتِمَالِ
 وَإِنْ تَكُنْ تَنْفِي عَلَى الظُّهُورِ
 فَاُنْصِبْ بِهَا الْمُضَافَ وَالشَّبِيهَ
 وَمُفْرَدًا مَا لَمْ يَكُنْ مُضَافًا
 ذَا حُدَّةٍ فِي بَابِ مَا يُنَادَى
 وَمُشَبِّهِ الْمُضَافِ مَا بِهِ اتَّصَلَ
 وَلْتَبْنِ مُفْرَدًا عَلَى مَا يُنْصَبُ
 كَمَا فِي الإِعْمَالِ دُونَ لَبْسِ
 لِكُونِهَا قَدْ جَنَحَتْ إِلَيْهَا
 نَفِيًّا وَإِثْبَاتًا فَكُنْ مُجِيدًا
 مُتَّصِلًا بِهَا عَلَى مَا قُرِّرَا
 أَوْ بَاشَرْتَ مُعْرَفًا فَلْتَمْتَثِلْ
 مُشْتَرِطًا فَاحْفَظْ بِلَا جِدَالِ
 فَإِنَّهَا كَلَيْسَ فِي الْمَشْهُورِ
 وَالْمُفْرَدَ ابْنِهِ تَكُنْ نَسِيبَهَا
 وَلَا شَبِيهًا فَاجْتَنِبْ خِلَافًا
 وَبَابِ (لَا) فَلْتَفْهَمْ الْمُرَادَا
 مُتِمِّمٌ مَعْنَاهُ الَّذِي بِهِ كَمَلْ
 عَلَيْهِ قَبْلَ (لَا) عِدَاكَ الْعَطْبُ

وَعِلَّةُ الْبِنَاءِ تَرْكِيْبٌ لِأَ
 وَقِيلَ تَضْمِيْنٌ لَهُ مَعْنَى مِنْ
 وَإِنْ تُكْرَّرُ (لَا) بِعَظْفٍ مُفْرَدٍ
 بِنَاءِ الْأَسْمَاءِ بِإِلَّا شِقَاقِ
 وَرَفْعُ أَوَّلٍ وَفَتْحُ الثَّانِي
 وَخَامِسُ الْأَحْوَالِ فَتَحُ الْأَوَّلِ
 وَنَعْتُ مَبْنِيٍّ بِمُفْرَدٍ وَوَصْلُ
 كَذَا بِنَاؤُهُ كَمَنْعُوتٍ عَلَى
 وَامْنَعُ بِنَاءُهُ لَدَى انْفِصَالِ
 إِنْ لَمْ تُكْرَّرْ لَا وَعَظْفٌ قَدْ حَصَلَ
 وَحُكْمٌ لَا مَعَ هَمْزَةٍ اسْتِفْهَامِ
 لِلنَّفْيِ وَالتَّوْبِيخِ وَالتَّمْنِي
 أَلَا اضْطَبَّارَ وَأَلَا ارْعَوَاءَ
 وَقَوْلُهُ (عُمَرُ) مُوَالِيًا (أَلَا)
 وَشَاعَ فِي ذَا الْبَابِ حَذْفُ الْخَبَرِ
 مَعَ اسْمِهَا كَخَمْسَ عَشْرَةَ اعْقِلَا
 مُفِيدَةَ الْعُمُومِ نَصًا فَاغْتَنِي
 لِمِثْلِهِ بِخَمْسَةِ فَلْتَهْتَدِ
 وَالرَّفْعُ فِيهِمَا بِإِلَاتِّفَاقِ
 وَالْعَكْسُ رَابِعٌ فَخُذْ بَيَانِي
 وَنَضْبُ ثَانِي يَا أُخِيَّ فَاغْقَلِ
 يَجُوزُ نَضْبُهُ وَرَفْعُ فَاغْتَنِي
 تَقْدِيرِ تَرْكِيْبٍ فَكُنْ مُمْتَثِلًا
 أَوْ فَقْدِ إِفْرَادٍ فَلَا تُبَالِ
 فَحُكْمُهُ كَالنَّعْتِ إِنْ يَكُ انْفِصَالُ
 كَحُكْمِهَا بِدُونِ الْاسْتِفْهَامِ
 وَقَدْ رَوَى لِذَلِكَ أَهْلُ الْفَنِّ
 نَفِيًّا وَتَوْبِيخًا فَدَعِ مِرَاءَ
 تَمْنِيًّا يَفِيدُ فَاغْفُ مَنْ تَلَا
 إِنْ دُونَهُ الْمُرَادُ وَاضِحًا ظَهَرَ




ظن وأخواتها

انصِبْ بِظَنَّ الْمُبْتَدَا وَالْخَبَرَا
 حَسِبْتُ مَعَ رَأَيْتُ رَدَّ وَزَعَمُ
 عَلِمْتُ وَاتَّخَذْتُ أَلْفَى وَوَهَبُ
 كَذَا تَعَلَّمُ مِثْلُهُ وَذَانُ
 فَهَذِهِ الْأَفْعَالُ جَاءَتْ نَاصِبَةً
 وَكُلُّ قَلْبِي كَظَنَّ أَوْ دَرَى
 وَجَوَّزُوا الْإِلْغَاءَ كَالِإِعْمَالِ
 وَلَا تُجْزِ الْإِلْغَاءَ مَا تَقَدَّمَ
 وَمُوهِمُ الْإِلْغَاءِ لَدَى التَّقَدُّمِ
 وَضَابِطُ الْإِلْغَاءِ إِبْطَالُ الْعَمَلِ
 تَعْلِيْقُ قَلْبِي لَدَيْهِمْ حَتْمًا
 كَلَامُ الْإِبْتِدَاءِ أَوْ لَامِ الْقَسَمِ
 وَمِثْلُهُ حَجَا وَخَالَ وَدَرَى
 وَمُلْحِقُ سَمِعْتُ بَعْضُ مَنْ يُؤْمُ
 وَجَدْتُ أَوْ جَعَلْتُ ذُو الْجُمُودِ هَبُ
 لِصِغَةِ الْأَمْرِ يُلَازِمَانِ
 لِمُبْتَدَأٍ وَخَبَرٍ مُصَاحِبَةٍ
 قَدْ رَجَّحُوا الْإِلْغَاءَ إِنْ أُخْرَا
 إِنْ وَسَّطَ الْعَامِلُ فِي الْمَقَالِ
 بَلْ وَاجِبُ الْإِعْمَالِ عِنْدَ الْعُلَمَا
 لِمُضْمَرِ الشَّانِ أَوْ اللَّامِ نُمِي
 فِي اللَّفْظِ وَالْمَحَلِّ فَاجْتَنِبْ زَلْلُ
 مِنْ قَبْلِ مَا التَّصْدِيرُ فِيهِ التُّرْمَا
 وَقَبْلَ الْإِسْتِفْهَامِ أَوْ مَا يُلْتَزَمُ

لَفْظًا فَحَسْبُ يَا أَخَا الْفَضَائِلِ
 وَمَنْعُهُ الْإِلْغَالَ دَيْهَمٌ أَنْتُقِي
 يَجُوزُ بِالْإِجْمَاعِ دُونَ مَيِّنِ
 يُنْمَى لَدَى الْجُمْهُورِ لِلْقَبُولِ
 عَقِيبَ الْإِسْتِفْهَامِ إِنْ بِهِ اتَّصَلَ
 أَجَازُهُ النَّحَاةُ يَا ذَا الْعُرْفِ
 بِدُونِ قَيْدِ يَا أَبَا الضَّمِيمِ
 إِلَى ثَلَاثَةٍ فَكُنْ مُلْتَزِمًا
 وَالثَّانِ مِنْ بَابِ ظَنَّتُ فَأَعْقِلِ
 لِأَنَّيْنِ يَقْتَضِي بِهِمْزٍ فَاسْمَعَا

وَحَدُّهُ إِنْطَالُ مَا لِلْعَامِلِ
 وَالْجَامِدَ الْقَلْبِيَّ لَا تُعَلِّقِ
 وَلِدَلِيلِ حَذْفُ مَفْعُولَيْنِ
 وَحَذْفُ وَاحِدٍ مَعَ الدَّلِيلِ
 وَاجْعَلْ (تَقُولُ) مِثْلَ (ظَنَّ) فِي الْعَمَلِ
 وَالْفَضْلُ بِالْمَعْمُولِ أَوْ بِالظَّرْفِ
 وَالْقَوْلُ كَالظَّنِّ لَدَى سُلَيْمِ
 وَعَدَّ بِالْهَمْزِ رَأَى وَعَلِمَا
 لِلثَّانِ وَالثَّلَاثِ حُكْمُ الْأَوَّلِ
 وَمَا بِأَصْلِ الْوَضْعِ مَفْعُولًا دَعَى



تعدي الفعل ولزومه

وَالْفِعْلُ قِسْمَانِ فَذُو لُزُومٍ
 فَذَا التَّعَدِّي سِمٌ بِأَنْ يَتَّصِلَا
 أَوْ كَوْنِهِ يُصَاغُ بِالتَّامِّ
 فَانصَبَ بِهِ الْمَفْعُولَ بِاطْرَادٍ
 وَلَا زِمٌ مَا لَيْسَ بِالْمُعَدِّي
 وَعَدَّهُ بِالْهَمْزِ وَالتَّضْعِيفِ
 وَشَذَّ حَذْفُهُ مَعَ انْجِرَارِ
 وَحَذْفُهُ وَالنَّصْبُ ذُو انْتِسَابِ
 بَعْضُ الْمَفَاعِيلِ لَهُ الْأَصَالَةُ
 لِكَوْنِهِ فِي الْأَصْلِ مُبْتَدَأً بَدَأَ
 وَقَدْ يَكُونُ الْأَصْلُ ذَا امْتِنَاعِ
 كَحَضْرٍ وَاحِدٍ وَكَالِإِضْمَارِ
 وَذُو تَعَدِّيَا أَخَا الْعُلُومِ
 هَا غَيْرِ مَضَدٍ بِهِ فَا مَثَلًا
 مِنْهُ اسْمٌ مَفْعُولٍ قَدَعٌ مَلَامِي
 مَا لَمْ يَنْبُ كَزُرُ أَبَا زِيَادِ
 كَقَامَ زَيْدٌ وَانْجَلَى الْمُؤَدِّي
 أَوْ حَرْفٍ جَرٌّ دُونَ مَا تَعْنِيفِ
 مَا بَعْدَهُ فَلَا تَقَسُّ يَا قَارِي
 لِلنَّقْلِ وَالْقِيَّاسِ يَا صِحَابِي
 فِي سَبْقِ غَيْرِهِ فَعِ الْمَقَالَةُ
 أَوْ فَاعِلًا مَعْنَى فُكُنْ مَسْتَرْشِدًا
 أَوْ لَازِمًا لِمُوجِبٍ وَدَاعِ
 وَفَوْتِ أَمْنِ اللَّبْسِ عِنْدَ الْقَارِي

المفعول به

مَا وَقَعَ الْفِعْلُ عَلَيْهِ وَانْتَصَبَ فَسَمَّ مَفْعُولاً بِهِ لَدَى الْعَرَبِ
 وَحُكْمُهُ النَّصْبُ لَدَى الْجَمَاعَةِ كَأَكْرَمِ الْأَمِيرِ أَهْلَ الطَّاعَةِ
 يَجِيءُ ظَاهِراً وَذَا إِضْمَارِ كَحَفِظَ الْفَتَى كِتَابَ الْبَارِي
 وَأَخْرَجَ الْمَفْعُولَ فِي التَّرْتِيبِ عَلَى الْجَوَازِ أَوْ عَلَى الْوُجُوبِ
 وَقَدْ يَكُونُ وَاجِبَ التَّوَسُّيْطِ كَزَارَنِي الْغُلَامُ ذُو التَّفْرِيطِ
 وَفَهُ بِهِ مُلْتَزِمَ التَّأْخِيرِ إِنْ لَمْ يَكُ الْإِعْرَابُ ذَا ظُهُورِ
 وَلَا قَرِينَةَ كَمِثْلِ وَالْي مُوسَى أَخِي فَحَرَّرَ الْمِثْلَا
 أَوْ أُضْمِرَ الْفَاعِلُ ذَا اتِّصَالِ كَزُرْتُ شَيْخَنَا أَبَا الْمَعَالِي
 وَوَسَطِ الْمَفْعُولِ حَيْثُ يَتَّصِلُ ضَمِيرُهُ بِفَاعِلٍ فَلْتَمَثَّلِ
 إِذْ عَوْدُ مُضْمَرٍ إِلَى مَا أُخْرَا لَفْظاً وَرُتْبَةً لَدَيْهِمْ حُظْرَا
 فِي غَيْرِ خَمْسَةِ فَبَابِ الْبَدَلِ وَمُضْمَرُ الشَّانِ وَرُبَّ يَنْجَلِي
 وَبَابِ نِعَمٍ ثُمَّ فِي التَّنَازَعِ فَالْعَوْدُ جَائِزٌ بِذِي الْمَوَاضِعِ

وَتَذَكُّرِ الْمَفْعُولِ قَبْلَ الْفِعْلِ إِنْ
 أَوْ كَانَ مُضْمَرًا لَهُ أَنْفِصَالُ
 وَعَامِلُ الْمَفْعُولِ قَدْ يُقَدَّرُ
 كَقَوْلِنَا زَيْدًا لَدَى الْجَوَابِ
 وَقَوْلِهِمْ لِمَنْ رَأَوْهُ مُحْرِمًا
 وَقَدْ يَجِي الإِضْمَارُ وَاجِبًا وَذَا
 فَالِاشْتِغَالُ الإِخْتِصَاصُ وَالنِّدَا
 وَالخَامِسُ التَّحْذِيرُ فَالْأَمْثَالُ
 وَفَضْلَةُ كَالْحَالِ وَالْمَفْعُولِ
 وَأَوْجَبُوا ذِكْرًا لَدَى الْجَوَابِ
 يَكُنْ مُلَازِمًا لِصَدْرِ فَاسْتَبِينِ
 وَإِنْ يُؤَخَّرَ لَزِمَ اتِّصَالُ
 إِنْ وَجِدْتَ قَرِينَةً تُعْتَبَرُ
 لِقَائِلٍ مَنْ زُرْتَ مِنْ صِحَابِي
 مَكَّةَ أَيُّ تُرِيدُ ذَاكَ الْحَرَمَا
 فِي سَبْعَةِ الْأَبْوَابِ فَاجْتَنِبْ أَدَى
 كَذَلِكَ الإِغْرَاءِ رَابِعًا بَدَا
 فَشِبْهُهَا وَكُلُّهَا تُنَالُ
 يَجُوزُ حَذْفُهَا لَدَى الْمُحْوَلِ
 أَوْ بَعْدَ إِلا فَاتَّبِعْ صَوَابِي



الاشتغال

أَنْ يُذْكَرَ اسْمٌ بَعْدَهُ فِعْلٌ شُغِلَ
 بِالِاسْتِغَالِ عِنْدَ مَنْ قَدْ سَلَفَا
 وَجَازَ رَفْعُهُ بِالِابْتِدَاءِ
 وَالنَّصْبُ رَاجِحٌ عَقِيبَ مَا غَلَبَ
 وَإِنْ تَلَا مَا اخْتَصَّ بِالْأَفْعَالِ
 وَالِابْتِدَاءِ أَوْجِبَ لِكُلِّ مَا وَلِيَ
 وَحَذَفُ عَامِلٍ لِكَوْنِ مَا ذُكِرَ
 وَالْوَصْفُ مِثْلُ الْفِعْلِ فِي اسْتِغَالِ
 وَشُغِلُ رَافِعٍ كَشُغْلِ نَاصِبٍ
 عَنْ نَصْبِهِ بِمَضْمَرٍ لَهُ عَقِلُ
 فَالسَّابِقُ انْصَبَهُ بِفِعْلِ حُذْفَا
 كَعَامِرٌ أَدْخَلْتُهُ قِبَائِي
 دُخُولُهُ فِي الْفِعْلِ أَوْ قَبْلَ الطَّلَبِ
 فَالنَّصْبُ وَاجِبٌ بِكُلِّ حَالٍ
 إِذَا فُجَاءَتْ فَحُكْمُهَا جَلِي
 مُفَسِّرًا لَهُ وَجُوبُهُ اغْتَبِرُ
 إِنْ يَكُ عَامِلًا بِلَا انْحِطَالِ
 مِثَالُهُ (إِذَا السَّمَاءُ) قَدْ جُيِبِي



التنازع في العمل

حَدُّ التَّنَازُعِ اقْتِضَاءُ أَكْثَرَا مِنْ عَامِلٍ لِاسْمِ أَتَى مُؤَخَّرَا
 فَوَاحِدٌ مِنْ ذَيْنِ عَامِلًا بَدَا فِي لَفْظِ مَا أُخِّرَ فَاتَّقِ الْعِدَا
 وَمُهْمَلًا أَعْمِلْ مُسَلِّطًا عَلَى ضَمِيرِ مَعْمُولٍ تَنْلُ دَرْبَ الْعُلَا
 إِعْمَالَ ثَانٍ رَجَّحَ الْبَصْرِيُّ لِقُرْبِهِ وَخَالَفَ الْكُوفِيُّ
 لِسَبْقِهِ قَدْ رَجَّحُوا الْمُقَدَّمَا كَزَارَنِي وَزُرْتُ ذَاكَ الْأَعْلَمَا
 لَا تَأْتِيَنَّ مَعَ أَوَّلٍ بِمُضْمَرٍ لِغَيْرِ رَفْعٍ وَاحْدِفْنِ وَأَخْرِ



النِّدَاءُ

مَا جَاءَ مَطْلُوبًا بِأَحْرَفِ النَّدَا
 وَالنَّصْبُ فِي النَّدَا بِفِعْلِ مُضْمَرٍ
 فَالْأَضْلُ فِي يَا زَيْدُ أَدْعُو زَيْدًا
 وَأَحْرَفُ النَّدَا أَتَتْ مَحْضُورَةً
 الهمزُ لِلقَرِيبِ أَيِّ وَيَا هِيَا
 وَ (وَا) أَتَى لِلنَّدْبِ فِي التَّفْجَعِ
 أَنْوَاعُهُ خَمْسٌ فَمُفْرَدٌ عَلِمَ
 عَلَى الَّذِي فِي الرَّفْعِ فِيهِمَا عُرِفَ
 وَعِلَّةُ الْبِنَاءِ فِي ذَا الْبَابِ
 وَثَالِثٌ مُنْكَرٌ لَمْ يُقْصَدِ
 وَالرَّابِعُ الْمُضَافُ وَالْأَخِيرُ
 فَهَذِهِ مَنْصُوبَةٌ لِأَغْيَرُ
 وَإِنْ تُنَادِ وَاجِبَ الْبِنَاءِ
 فَقَدَّرِ الضَّمَّ وَيَظْهَرُ الْأَثَرُ
 هُوَ الْمُنَادَى نَصْبُهُ حَتْمًا بَدَا
 وَالْحَرْفُ نَائِبٌ كَمَا فِي الْخُضْرِي
 فَاقْتَنِصِ الْعِلْمَ وَخُذْهُ صَيِّدًا
 فَهَاكِهًا مَأْثُورَةً مَسْطُورَةً
 كَذَا أَيَا فِي الْبُعْدِ أُمَّ الْبَابِ يَا
 لِفَقْدِ هَالِكٍ وَفِي التَّوَجُّعِ
 مُنْكَرٌ يُعْنَى بِنَاهُمَا انْحَتَمَ
 كَالضَّمِّ أَوْ كَالْوَاوِ أَوْ مِثْلَ الْأَلْفِ
 تَضْمِينُ مَعْنَى أَحْرَفِ الْخِطَابِ
 كَقَوْلِهِ يَا رَجُلًا خُذْ بِيَدِي
 شَبِيهٌ ذَا الْمُضَافِ يَا بَصِيرُ
 لَفْظًا وَحُكْمًا لَا عَدَاكَ خَيْرُ
 قَبْلَ النَّدَا كَذَا وَهَوُؤَلَاءِ
 فِي حَالَةِ الْإِتْبَاعِ عِنْدَ ذِي النَّظَرِ

كَقَوْلِنَا يَا سَيَّبَوَيْهِ الْعَاقِلُ
 وَجَوَّزُوا حَذْفًا لِأَحْرَفِ النَّدَا
 أَوْ لَمْ يَكُنْ نَدْبًا أَوْ اسْتِغَاثَةً
 وَجَازَ جَمْعُ يَا وَمَا بُدِيَ بِأَلٍ
 وَإِنْ تُضِيفُ لِلْيَاءِ مَنْ تُنَادِي
 وَشَاعَ يَاعِبَادِ يَاعِبَادَا
 وَإِنْ يَكُ الْمَضَافُ أُمًّا وَأَبَا
 تَعْوِيضَ يَاءِ النَّفْسِ تَاءً تُكْسَرُ
 وَإِنْ يَكُنْ كَيَا أَبَا غَلَامِي
 مَعَ ثُبُوتِ الْيَاءِ وَجْهًا وَاحِدًا
 إِلَّا ابْنَ أُمَّ وَابْنَ عَمٍّ يَأْفَتِي
 أَوْ فَتَحَهُ بِنِيَّةِ التَّرْكِيبِ
 وَجَازَ فِي النَّدَاءِ أَنْ تُرَخِّمَ
 أَجْرُهُ مُطْلَقًا لِمَا بِالْهَاءِ
 وَغَيْرُ ذِي الْهَاءِ شَرْطُهُ الزِّيَادَةُ
 وَعَلَمٌ وَلَيْسَ ذَا إِسْنَادٍ
 مَعَ الْأَخِيرِ الْمَدُّ إِنْ يُزْدُ حُذِفَ
 وَاضْمٌ عَقِيبَ الْحَذْفِ إِنْ لَا تَنْتَظِرُ
 رَفْعًا وَنَضْبًا قَدْ حَكَاهُ الْفَاضِلُ
 إِنْ لَمْ يَكُ النَّدَا لِمُضْمَرٍ بَدَا
 فَجِيءَ بِهِ فِي هَذِهِ الثَّلَاثَةِ
 فِي الشُّعْرِ أَوْ فِي اللَّهِ مَحْكِي الْجَمَلُ
 فَافْتَحَ وَسَكَّنَ نَحْوُ يَاعِبَادِي
 وَيَاعِبَادَ فَافْتَحَ الْمُرَادَا
 فَفِيهِ مَا مَضَى وَزِدْ مُصَوِّبًا
 وَالْفَتْحُ جَائِزٌ عَلَى مَا حَرَّرُوا
 فَافْتَحَ أَوْ الْيَسْكِينُ ذُو التِّزَامِ
 كَيَابْنَ جَارِي لَا تَكُنْ مُعَانِدَا
 فَحَذْفُهَا مَعَ كَسْرِ مَا قَبْلُ أَتَى
 كَيَابْنَ عَمٍّ لَسْتَ بِالْمُصِيبِ
 بِحَذْفِ آخِرِ لَدَى مَنْ قَدْ سَمَا
 أَتَى مُؤَنَّثًا بِلَا امْتِرَاءِ
 عَلَى ثَلَاثَةٍ فَخُذْ إِفَادَةً
 وَلَا إِضَافَةً بِلَا عِنَادِ
 إِنْ كَانَ رَابِعًا فَصَاعِدًا عُرِفَ
 وَبَعْضُهُمْ يَنْوِي لِذَلِكَ مُنْتَظِرُ

تابع المنادى

إِنَّ تَابِعٌ أُضِيفَ دُونَ أَلٍ يَرِدُ
 وَارْفَعُ أَوْ أَنْصِبَنَّ إِذَا بِأَلٍ يَفِي
 أَوْ جَاءَ تَوْكِيداً بَيَاناً فَاسْتَمِعْ
 وَنَعْتُ أَيُّهَا بِذَا أَوْ الَّذِي
 وَالْعَظْفُ دُونَ أَلٍ وَمِثْلُهُ الْبَدَلُ
 نَعْتاً لِمَا بُنِيَ فَنَضَبَهُ اغْتَمِدْ
 أَوْ كَانَ مَنْسُوقاً وَفِيهِ أَلٌ قُفِي
 وَمَا بِأَلٍ نَعْتاً لِأَيُّهَا رُفِعْ
 أَجْزُ وَمَا سِوَاهُ مَنَعُهُ اخْتِذِي
 كَمَا إِذَا اسْتَقَلَّ حُكْمُهُ حَصَلْ



الاستغاثة

مِنَ الْمُنَادَى الْمُسْتَعَاثُ مَا دُعِيَ لِدَفْعِ شِدَّةِ بِيَا فَكَطَّ فَعِ
وَلَا مُمْ مَا اسْتُغِيثَ خَافِضًا فُتِيحُ وَلَا مُمْ مَا تَلَاهُ كَسْرُهُ يَضِيحُ



المفعول المطلق


الْمَصْدَرُ اسْمُ الْحَدِيثِ الَّذِي جَرَى
 وَكَوْنُهُ الْأَصْلُ إِلَيْهِ جَنَحًا
 لِكَوْنِ مَذْلُومٍ لَهُ مُنْفَرِدًا
 وَالْمُفْرَدُ الْأَصْلُ لَدَى الْحَذَاقِ
 وَنَضْبُهُ بِفَرْعِهِ أَوْ بِمِثْلِهِ
 أَنْوَاعُهُ ثَلَاثَةٌ مُؤَكَّدٌ
 وَقَدْ أُقِيمَ وَصْفُهُ مُقَامَهُ
 كَذَلِكَ الضَّمِيرُ قَدْ يَنْوِبُ
 كَذَا الْمُضَافُ آلَةٌ وَاسْمُ الْعَدَدِ
 وَالْمَصْدَرُ النَّوْعِيُّ وَالْإِشَارَةُ
 وَثَنٌ وَاجْمَعُ مَا سِوَى مَا أَكَّدَا
 وَحَذْفُ نَاصِبٍ لِمَصْدَرٍ عَلِيمٍ
 عَلَى حُرُوفٍ فِعْلِيهِ كَالِاشْتِرَا
 نُحَاةً بَضْرَةً وَذَا قَدْ رَجَحَا
 وَالْفِعْلُ مَعْنَاهُ مُرَكَّبًا غَدَا
 فَلْيَكُنِ الْأَصْلُ فِي الْإِشْتِقَاقِ
 كَسِرٍ مَسِيرٍ خَالِدٍ لِأَهْلِهِ
 وَمَا بِهِ النَّوْعُ بَدَا وَالْعَدَدُ
 كَقِفٍ طَوِيلًا وَاتْرُكِ الْمَلَامَةَ
 كَسَيْرٍ زَيْدٍ سَارَهُ الْحَبِيبُ
 وَمَصْدَرٌ مُرَادِفٌ أَيْضًا وَرَدُ
 كَاضْرِبُهُ ذَاكَ الضَّرْبَ يَا عُمَارَةَ
 إِذَا تَشَا كَسِرْتُ سَيْرِي أَحْمَدَا
 سِوَى مُؤَكَّدٍ يَجُوزُ فَالْتَرِزِمُ

وَالْحَذْفُ وَاجِبٌ لَدَى الْإِبْدَالِ لِمَصْدَرٍ مِنْ فِعْلِهِ الْمُزَالِ
يَنْقَاسُ ذَا فِي الْأَمْرِ وَالِدُعَاءِ وَالنَّهْيِ أَيْضاً دُونَ مَا امْتَرَاءِ
أَوْ بَعْدَ الْإِسْتِفْهَامِ لِلتَّقْرِيحِ أَوْ جَاءَ لِلتَّفْصِيلِ يَا سَمِيعِي



المفعول لأجله

الْمَضْدَرُّ الْمُعَلَّلُ الَّذِي انْتَصَبَ
 أَنْ شَرْوْطَهُ لَدَيْهِمْ أَرْبَعَةٌ
 فَكَوْنُهُ لِلْقَلْبِ مَضْدَرًا نَمِي
 كَذَلِكَ اتِّحَادُهُ وَالْعَامِلِ
 وَحَيْثُمَا يَخْتَلُ شَرْطٌ وَجَبَا
 وَقَدْ يَجُوزُ جَرُّهُ بِاللَّامِ
 أَحْوَالُهُ ثَلَاثَةٌ مُجَرَّدٌ
 وَأَكْثَرُ انْتِصَابِهِ مُجَرَّدًا
 وَنَضْبُهُ وَهُوَ مُحَلَّى نَادِرٌ
 لَا أَقْعُدُ الْجُبْنَ عَنِ الْهَيْجَاءِ
 سَمَّوَهُ مَفْعُولًا لَهُ وَالْمُنْتَخَبُ
 مَحْضُورَةٌ مَحْفُوظَةٌ مُتَّبَعَةٌ
 كَالْحُبِّ وَالْإِجْلَالِ وَالتَّبَرُّمِ
 فِي زَمَنِ وَهَكَذَا فِي الْفَاعِلِ
 جَرُّ بِالَامِ الْجَرُّ عِنْدَ الْأَدْبَا
 وَالشَّرْطُ مُسْتَوْفَى بِالْمَلَامِ
 يَلِي الْمُضَافُ وَالْمُحَلَّى يُورَدُ
 كَجِئْتُ حُبًّا لِلرَّشَادِ وَالْهُدَى
 كَمَا يَقُولُ الشَّاعِرُ الْمُفَاخِرُ
 وَلَوْ تَوَالَّتْ زُمَرُ الْأَعْدَاءِ



الظرف

مَا جَاءَ مَنْصُوباً عَلَى تَقْدِيرِ فِي
 وَنَضْبُهُ بِالْفِعْلِ أَوْ مَا قَامَا
 قِسْمَانِ عِنْدَهُمْ فَظَرَفُ الزَّمَنِ
 يَجِيءُ مُبْهَمًا وَمَعْدُودًا أَتَى
 وَبَعْدَهُ ظَرَفُ الْمَكَانِ جَاءَ
 وَمِنْهُ مَا دَلَّ عَلَى مِقْدَارِ
 وَمِثْلُهُ الْمُشْتَقُّ مِمَّا عَمِلَا
 وَنَابَ مَضِدُّ عَنِ الزَّمَانِ
 كَسَافِرِ الْفَتَى قُدُومِ الْوَالِي
 وَالظَّرْفُ ضَرْبَانِ فُذُو تَصْرُفِ
 أَوْ مُبْتَدَأً مَفْعُولًا أَوْ مُضَافًا
 أَوْ خَبَرًا كَالْيَوْمِ يَوْمِ الْجُودِ
 مَكَانًا أَوْ وَقْتًا فَظَرَفُ فَاقْتَفِ
 مَقَامَهُ كَصَامَ ذَا أَيَّامًا
 كَصُمْتُ أُسْبُوعًا لِنَيْلِ الْمِنَنِ
 وَجَاءَ مُخْتَصِّصًا جَوَابًا لِمَتَى
 لِجِهَةِ كَقَامَ ذَا وَرَاءَ
 كَسَارَ فَرَسَخًا أَبُو عَمَّارِ
 كَخَالِدٍ صَلَّى مُصَلَّى الْفَضْلَا
 بِكَثْرَةِ فِقْسٍ بِلَا نُكْرَانِ
 وَحَنَّ زَيْدٌ رِحْلَةَ الْمَوَالِي
 هُوَ الَّذِي كَالْيَوْمِ فَاعِلًا يَفِي
 إِلَيْهِ أَيْضًا فَاجْتَنِبْ خِلَافًا
 وَذَا مَكَانُ الْمَرْأَةِ الْوَلُودِ

وَعَيْرُ ذِي تَصْرُفٍ يُعَدُّ مُلَازِمًا ظَرْفِيَّةً تُحَدُّ
 أَوْ شِبْهَهَا وَشِبْهَهَا أَنْجِرَارُ بِمَنْ لَدَيْهِمْ لَا عَرَكَ عَارُ
 وَعَامِلٌ فِي الظَّرْفِ ذِكْرُهُ امْتَنَعُ إِنْ صِفَةٌ أَوْ صِلَةٌ حَالًا يَقَعُ
 أَوْ خَبَرًا كَذَاكَ فِي اشْتِغَالِ أَوْ بِالسَّمَاعِ الذُّكْرُ ذُو انْحِطَالِ
 وَالظَّرْفَ وَالْمَجْرُورَ صِلٌ وَعَلَّقُ بِالْأَمْرِ وَالْمَاضِي مُضَارِعٌ بَقِي
 كَذَا اسْمٌ فَاعِلٍ وَمَصْدَرٌ جَلَا وَأَفْعَلُ التَّفْضِيلِ عِنْدَ مَنْ خَلَا
 أَوْ اسْمٌ مَفْعُولٍ أَوْ اسْمٌ مَصْدَرٍ أَوْ اسْمٌ فِعْلٍ فَاسْتَمِعَ وَقَدَّرِ



المفعول معه

اسْمٌ وَفَضْلَةٌ عَقِيبَ وَاوِ مَعِ
 فَسَمَّهِ الْمَفْعُولَ مَعَهُ وَانْصَبِ
 وَالِاسْمُ بَعْدَ الْوَاوِ ذُو أَحْوَالِ
 إِنْ دَلَّ عَامِلٌ عَلَى اشْتِرَاكِ
 أَوْ لَمْ يَكُنْ مِنْ قَبْلُ فِعْلٌ وَقَعَا
 وَإِنْ يَكُ الْعَطْفُ يُحِيلُ الْغَرَضَا
 وَالْعَطْفُ إِنْ يَضْعُفُ فَنَضْبٌ رَجَحَا
 وَالْعَطْفُ رَاجِحٌ لَدَى الْإِمْكَانِ
 كَقَوْلِ شَاعِرٍ أَتَاكَ شَاهِدَا
 إِنْ قَبْلَهُ الْفِعْلُ أَوْ الْوَصْفُ وَقَعِ
 بِمَا قُبَيْلَ الْوَاوِ يَأْذَا الْأَدَبِ
 وَجُوبٌ عَظْفِهِ بِلَا اخْتِمَالِ
 كَاخْتَصَمَ الْفَتَى وَهَذَا الزَّاكِي
 كَكُلِّ صَانِعٍ وَمَا قَدْ صَنَعَا
 أَوْ يُفْسِدُ الْمَعْنَى فَنَضْبٌ فُرْضَا
 كَصُمْتُ وَالْغُلَامَ قَوْلُ الْفُصْحَا
 وَرَبُّمَا يَمْتَنِعُ الْوَجْهَانِ
 عَلِفْتُهَا تَبْنَأُ وَمَاءٌ بَارِدَا



الاستثناء

مُخَالِفٌ فِي الْحُكْمِ بَعْدَ إِلَّا
وَحُكْمُهُ النَّصْبُ بِلَا ارْتِيَابٍ
وَإِنْ يَكُنْ مَا تَمَّ غَيْرَ مُوجِبٍ
وَإِنْ يَكُنْ مُنْقَطِعًا فَالتَّزِمَا
وَحَيْثُ مُسْتَثْنَى بِإِلَّا قُدِّمًا
وَإِنْ أَتَى مُفْرَغًا فَأَعْمَلِ
وَحَدُّهُ مَا لَيْسَ ذَا تَمَامٍ
وَمِثْلُ إِلَّا غَيْرُ فِي اسْتِثْنَاءٍ
وَغَيْرُ حُكْمُهَا كَتَالِي إِلَّا
سِوَى كَغَيْرٍ فَاجْتَنِبْ مَلَامِي
فِي خَفْضِ مُسْتَثْنَى وَفِي الإِعْرَابِ
لُغَاتُهَا سِوَى سِوَى سِوَاءٍ
وَهَكَذَا لَيْسَ وَلَا يَكُونُ
وَمَا عَدَا وَمَا خَلَا كَذَاكَ

يُدْعَى بِمُسْتَثْنَى لَدَى الْأَجَلِّ
بِشَرْطِي التَّمَامِ وَالِإِجَابِ
مُتَّصِلًا فَأَبْدَلْنِ أَوْ انْصَبِ
عَنِ الْحِجَازِيِّينَ نَصْبًا حَتْمًا
فَالنَّصْبُ وَاجِبٌ لَدَى مَنْ قَدْ سَمَا
مَا قَبْلَ إِلَّا فِي الَّذِي بَعْدُ يَلِي
وَلَيْسَ مُوجِبًا فَدَعُ مَلَامِي
مَعَ جَرِّ مُسْتَثْنَى بِلَا مِرَاءٍ
فِي كُلِّ مَا لَهُ بِنَصِّ دَلَالًا
فِي مَا اقْتَضَتْ غَيْرٌ مِنَ الْأَحْكَامِ
كَذَاكَ فِي الْمَعْنَى عَلَى الصَّوَابِ
كَأَنَّ تَلْمَسِوَى الْأَلَى أَسَاءُوا
وَبَعْدَ ذَيْنِ النَّصْبِ مُسْتَثْنَى
كَالْقَوْمِ جَاءُوا مَا عَدَا فَتَاكَ

الحال

الْحَالُ فَضْلَةٌ أَتَى مُنْتَصِبًا
 وَغَالِبًا يَجِيءُ ذَا اشْتِاقٍ
 وَلَيْسَ حَتْمًا فِيهِ الْإِنْتِقَالُ
 وَإِنْ أَتَى مُعَرَّفًا فَأَوَّلُ
 وَصَاحِبُ الْحَالِ أَتَى مَفْعُولًا
 وَنَائِبًا لِفَاعِلٍ وَمَا يُجْرُ
 مَا جُرَّ بِالْمُضَافِ حَالُهُ حُظْلٌ
 أَوْ كَانَ مَا أُضِيفَ جُزْءَ مَا تَلَا
 وَمَضَّرَ حَالًا بِكَثْرَةِ سُمْعٍ
 وَالتَّزَمُوا التَّعْرِيفَ فِي ذِي الْحَالِ
 تَخْصِيصَهُ بِوَصْفٍ أَوْ إِضَافَةٍ
 أَوْ جَاءَ مَسْبُوقًا بِنَفْيٍ فَاعْرِفِ
 مُبِينَ هَيْئَةٍ كَجِئْتُ رَاكِبًا
 كَسَارَ زَيْدٌ قَاصِدَ الْعِرَاقِ
 تَنْكِيرُهُ أَوْجَبَهُ الْأَقْيَالُ
 كَجَاءَ زَيْدٌ وَحَدَهُ فَلْيُقْبَلِ
 وَفَاعِلًا فَلْتَقْتَفِ الْمَنْقُولَا
 بِحَرْفِ اضْطِرِّ لَدَى أَهْلِ النَّظَرِ
 إِلَّا إِذَا الْمُضَافُ فِي حَالِ عَمَلٍ
 أَوْ مِثْلَ جُزْئِهِ فُخِذَهُ مُجْتَلَى
 كَذَا أَتَى رَكُضًا وَقَيْسُهُ مُنْعٍ
 وَجَوُزُوا تَنْكِيرُهُ فِي حَالِ
 كَقَامَ شَخْصٌ سَائِلٌ ذَا آفَةٍ
 أَوْ قُدِّمَ الْحَالُ عَلَيْهِ فَانْتَفِ

وَرُتِبَةُ لِلْحَالِ تَأْخِيرٌ بَدَا
 تَقْدِيمٌ مَنْصُوبٌ بِفِعْلِ صُرْفًا
 وَأَوْجَبُوا تَأْخِيرَهُ مُنْحَصِرًا
 أَوْ أَفْعَلَ التَّفْضِيلِ أَوْ بِمَصْدَرٍ
 وَإِنْ يَكُنْ مِمَّا لَهُ الصَّدَارَةُ
 وَقَدَّمُوا الْحَالَ عَلَى ذِي الْحَالِ
 مَا لَمْ يَكُنْ ذُو الْحَالِ ذَا انْحِصَارٍ
 وَعَامِلًا قَدْ أَكْثَرُوا بِالْحَالِ
 وَالْحَالَ جُمْلَةً أَتَى أَحْيَانًا
 بِالْوَاوِ رِبْطُهَا أَوْ الضَّمِيرِ
 وَجَازَ فِي الْأَحْوَالِ أَنْ تَعَدَّادًا
 وَنَاصِبٌ لِلْحَالِ قَدْ يُزَالُ
 عَنْ صَاحِبٍ وَعَامِلٍ نِلَتْ الْهُدَى
 أَوْ شِبْهَهُ وَضَفَاءً أَجَازَ ذُو الْوَفَا
 أَوْ نَضْبُهُ بِجَامِدٍ فَادِّكِرَا
 أَوْ اسْمٍ فِعْلٍ أَوْ كَتَلْتَ صَدْرٍ
 فَيَلْزَمُ التَّقْدِيمَ فِي الْعِبَارَةِ
 كَجَاءَ ضَاحِكًا أَبُو الْمَعَالِي
 فَالْتَزَمَ تَأْخِيرَهُ يَاقَارِي
 كَصَاحٍ صَارِخًا لَدَى الْقِتَالِ
 كَجَاءَ زَيْدٌ يَشْتَكِي عَمْرَانَا
 أَوْ بِهِمَا مَعًا بِلَا نَكِيرٍ
 لِمُفْرَدٍ وَغَيْرِهِ نِلَتْ الْهُدَى
 وَقَدْ يَجِي حَثْمًا لَهُ الزَّوَالُ



التمييز

اسْمٌ مُنْكَرٌ مُبِينٌ لِلنَّسَبِ وَالذَّاتِ تَمْيِيزٌ وَنَضْبُهُ وَجَبُ
 ضَمَّنُهُ مَعْنَى مِنْ وَجَامِداً أَتَى كَامْتِلاً الْإِنَاءُ مَاءٌ يَأْفَتَى
 وَقَابِلُ التَّمْيِيزِ ذُو نَوْعَيْنِ ذَاتٌ وَنَسْبَةٌ بِغَيْرِ مَيِّنِ
 فَالذَّاتُ مِقْدَارٌ وَشِبْهُ عَدَدُ وَالْفَرْعُ لِلتَّمْيِيزِ عَنْهُمْ يَرِدُ
 تَمْيِيزُ مَا تُلِي يَجُوزُ أَنْ يُجْرَ بِمَنْ سِوَى الْمَعْدُودِ فَاقْتَفِ الْأَثْرُ
 كَجَرِّ ذِي الْمِقْدَارِ بِالِإِضَافَةِ وَالْفَرْعُ أَيْضاً فَاجْتَنِبْ خِلَافَهُ
 تَمْيِيزُ نِسْبَةٍ لَدَيْهِمْ عَهْدَا مُحَوَّلاً عَنْ فَاعِلٍ أَوْ مُبْتَدَا
 كَذَا مُحَوَّلاً عَنِ الْمَفْعُولِ بِهِ كَفَجَّرَ الْأَرْضَ عُيُوناً فَانْتَبِهْ
 وَنَاصِبُ التَّمْيِيزِ لِلذَّوَاتِ الذَّاتُ نَفْسُهَا لَدَى الثُّقَاتِ
 تَمْيِيزُ نِسْبَةٍ بِمُسْنَدٍ نَصِبِ وَكَوْنُهُ مُؤَخَّراً عَنْهُمْ يَجِبُ



حروف الجر

أَلْجَرُّ مِنْ خَصَائِصِ الْأَسْمَاءِ
 الْحَرْفُ وَالْمُضَافُ وَالْإِتْبَاعُ
 وَأَحْرَفُ الْجَرِّ حَوَاهَا الْعَدُّ
 الْبَاءُ وَالْكَافُ وَفِي وَحْتَى
 وَمِثْلُهَا الْوَاوُ وَحَاشَا وَعَدَا
 لِابْتِدَاءٍ مِنْ إِلَى لِانْتِهَاءِ
 وَعَدُّ بِالْبَاءِ وَفِي لِلظَّرْفِ
 وَالْكَافُ لِلتَّشْبِيهِ بِاطْرَادِ
 عَلَى لِالِاسْتِعْلَافِ فَخُذْ مَقَالِي
 حَتَّى لِغَايَةِ وَتَعْلِيلِ يَرِدُ
 وَالْوَاوُ وَالْتَّاءُ لَدَى الْإِفْسَامِ
 وَالْأَضْلُ فِي الْبَابِ لَدَيْهِمُ الْبَاءُ
 وَعَامِلُ الْجَرِّ عَلَى أَنْحَاءِ
 وَفِي الْأَخِيرِ يَظْهَرُ النَّزَاعُ
 مِنْ وَإِلَى وَعَنْ عَلَى وَيَبْدُو
 وَرَبَّ وَاللَّامُ وَمُنْذُ وَالْتَّاءُ
 وَهَكَذَا خَلَا فَخُذْ مَا وَرَدَا
 كَسِرُ مِنَ الْبَيْتِ إِلَى ذَوِي النُّهْيِ
 وَاللَّامُ لِلْمَلِكِ لَدَى ذِي الْعُرْفِ
 كَهِنْدُ كَالْبَدْرِ الْجَمِيلِ الْبَادِي
 وَعَنْ بِهَا جَاوِزٌ وَلَا تُبَالِي
 كَسِرُ بِنَا حَتَّى نَزُورَ الْمُعْتَمِدِ
 كَيْبِ وَرَبِّي خَالِقِ الْأَنَامِ
 أَقْسَمْتُ بِاللَّهِ مِثَالُ يُجْبَى

وَرُبَّ لِيَتَّكُثِيرِ غَالِباً وَرَدَّ
 وَشَرَطَ رَبُّ كَوْنُهُ مُصَدَّرًا
 وَمُنْذُ مُذْ كَفِي لَدَى الْحُضُورِ
 إِنْ يَرْتَفِعَ تَالِيهِمَا أَوْ يُتْبَعَا
 وَقَدْ تَزَادُ مِنْ قُبَيْلِ النَّكِرَةِ
 وَاسْتَعْمَلْنَ عَدَا وَحَاشَا وَخَلَا
 تَزَادُ مَا مِنْ بَعْدِ عَنْ وَالْبَاءِ
 بِكَثْرَةِ تَكْفُفٍ بَعْدَ الْكَافِ
 بُعِيدَ وَآوِ حَذْفُ رَبِّ أَكْثَرُ
 مِنْ بَعْدِ بَلْ وَشَدَّ أَنْ تُزَالَ
 وَالْحَرْفُ مُشَبَّهًا لِزَائِدِ ثِقِ
 وَالْعَادِمُ التَّعْلِيْقِ زَائِدًا بَدَا
 وَجَا بِقِلَّةٍ لِتَقْلِيلِ الْعَدَدِ
 وَنَعْتُ مَجْرُورٍ وَأَنْ يُنْكَرَا
 وَمِثْلُ مَنْ فِي سَالِفِ الدُّهُورِ
 بِجُمْلَةٍ فَاسْمَانِ عِنْدَ مَنْ وَعَى
 إِنْ وَلِيَتْ نَفِيًّا فَكُنْ مَذْكَرَةً
 مُسْتَثْنِيًّا بِهَا تُجَانِبُ خَلَا
 وَبَعْدَ مَنْ فَلَمْ تَعُقْ أَوْلَاءِ
 وَبَعْدَ رَبِّ دُونَ مَا خِلَافِ
 وَبَعْدَ فَاءٍ دُونَهُ وَيَنْدُرُ
 بِدُونِهِنَّ وَالسَّمَاعُ نَالَا
 يَدُلُّ لِمَعْنَى بِلَا تَعْلُقِ
 وَلَا لَهُ مَعْنَى سِوَى أَنْ أَكَّدَا



القسم

تَأْكِيدُ جُمْلَةٍ بِجُمْلَةٍ قَسَمٌ
 مَعَ ارْتِبَاطٍ كَارْتِبَاطِ الشَّرْطِ
 وَالْجُمْلَةُ الْأَخِيرَةُ الْجَوَابُ
 إِنْ صُدِّرَتْ بِاسْمٍ وَنَفِيهَا انْتَفَى
 وَإِنْ بِمَثْبُوتٍ مُضَارِعٍ عَلِمَ
 إِنْ قُدِّمَ الْمَعْمُولُ أَوْ حَالًا وَرَدَ
 إِنْ سِيقَ مَاضِيًا بِإِجَابٍ يَعْنُ
 أَوْ بَعْدَ قَدِّمٍ مَوْضُوعَةٍ بِاللَّامِ
 وَقَدْ يَجِي بِقَدِّمٍ وَلَا مُمْسَقٌ
 إِنْ جَامِدًا بَدَأَ فَلَا مُمْسَقٌ
 لَا تَنْفِيهِ إِلَّا بِمَا وَإِنْ وَلَا
 إِنْ يَجْتَمِعُ شَرْطٌ وَإِقْسَامٌ حُدِفَ

اسْمِيَّةٌ فِعْلِيَّةٌ قَدْ ارْتَسَمَ
 بِجُمْلَةٍ الْجَزَا لَدَى ذِي الضَّبْطِ
 أَحْوَالُهَا كَثِيرَةٌ تُصَابُ
 فَاللَّامُ لَازِمٌ أَوْ إِنْ فَاغْرِبْنَا
 مُسْتَقْبَلًا فَاللَّامُ وَالنُّونُ التَّزِيمُ
 أَوْ قَبْلَهُ التَّنْفِيسُ فَاللَّامُ انْفِرَدَ
 حَوَى تَصْرُفًا بِاللَّامِ يَقْتَرِنُ
 كَقَوْلِنَا لَقَدْ أَتَى غُلَامِي
 لَدَى اسْتِطَالَةٍ وَقَدْ يُجْرَدُ
 لَعَمْرُ خَالِقِي لِنِعْمَ ذُو الْهُدَى
 فِعْلًا أَوْ اسْمًا فَاقْفُ قَوْلَ مَنْ خَلَا
 جَوَابٌ لِاحِقٍ فِقْسَهُ وَاعْتَرِفَ

وَاللَّامُ فِي لَيْنِ هِيَ الْمُوَطَّئَةُ لِقَسَمٍ يُنْوَى فَخُذُهُ تَوَاطُّئَةُ
 مَدْخُولُهَا لَيْسَ الْجَوَابَ فَالتَزِمُ بَلْ سَبَقُهَا أَدَاةَ شَرْطٍ قَدْ حُتِمَ
 وَقَبْلَهَا الْإِفْسَامُ أَوْ يُقَدَّرُ تُفِيدُ سَامِعاً إِذَا مَا تُذَكَّرُ
 بِأَنَّ مَا يَلِي جَوَابُ ذَا الْقَسَمِ وَمَا لِشَرْطٍ حَذْفُهُ قَدْ انْحَتَمَ



الإضافة

وَثَانِيِ الْإِسْمَيْنِ لَدَى الْإِضَافَةِ
 وَالْجَرُّ حَاصِلٌ بِمَا أُضِيفَا
 وَحَذْفُ تَنْوِينِ بِيَوْفِقِ النَّجْبَا
 وَقَسَمُوا الْإِضَافَةَ الْمَعْلُومَةَ
 بِأَنَّهَا لَفْظِيَّةٌ وَمَا تَلِي
 وَشَرَطُ ذِي الْإِضَافَةِ اللَّفْظِيَّةُ
 وَالثَّانِ مَعْمُولاً لِهَذِهِ الصِّفَةِ
 وَهَذِهِ مُفِيدَةٌ تَخْفِيفَا
 وَإِنْ يَكُنْ يَخْتَلُّ شَرَطٌ فَاذْعُهَا
 ثُمَّ الَّتِي تُسَمَّى بِمَعْنَوِيَّةٍ
 أَنْوَاعُهَا ثَلَاثَةٌ فَمَا أَتَى
 ضَابِطُهُ أَنْ يَأْتِيَ الْمُضَافُ لَهُ
 مُحْتَمُّ الْجَرِّ فَدَعَّ خِلَافَهُ
 لَا بِالْإِضَافَةِ فَلَا تَحِيفَا
 مِنْ آخِرِ الْمُضَافِ حُكْمٌ وَجَبَا
 قَسَمَيْنِ فَالْأُولَى أَتَتْ مَوْسُومَةَ
 فَمَعْنَوِيَّةٌ لَهَا حُكْمٌ جَلِي
 كَوْنُ الْمُضَافِ صِفَةً جَلِيَّةً
 كَرُبَّ زَائِرِي عَظِيمِ الْمَعْرِفَةِ
 فِي اللَّفْظِيَا أَخِي فَدَعَّ تَعْنِيفَا
 بِمَعْنَوِيَّةٍ لَدَى أُولِي النُّهَى
 يَدْعُونَهَا بِالْمَحْضَةِ الْقَوِيَّةِ
 مُقَدَّرًا بِمَنْ فَخُذَهُ يَافَتَى
 جِنْسًا لِمَا أُضِيفَ فَاعْرِفْ مِثْلَهُ

مَعَ كَوْنِ ثَانٍ صَالِحاً لِيُخْبَرَ
وَالثَّانِ مَا أَتَى مُقَدَّرًا بِفِي
وَحَدُّهُ مَجِيءٌ ذَا الْمُضَافِ
وَعَيْرَ ذَيْنِ قَدَّرُوا بِاللَّامِ
تُفِيدُ تَعْرِيفاً لَدَى ذِي الْمَعْرِفَةِ
وَإِنْ يَكُنْ مُنْكَرًا فَإِنَّهَا
دُخُولُ أَلٍ عَلَى الْمُضَافِ يُحْظَلُ
وَأُلْحِقْتُ بِالثَّانِ أَوْ بِمَا تَلَا
وَإِنْ يَكُنْ كَالضَّارِبِي مُحَمَّدٍ
إِكْسَابُ ثَانٍ أَوْلاً تَذْكِيراً
بِشَرْطِ أَنْ يَصِحَّ الْإِكْتِفَاءُ
دَلِيلُ تَأْنِيثِ مَقَالٍ بَعْضِ
وَدَلٌّ لِلتَّذْكِيرِ قَوْلُ مَنْ قُفِي
وَلَا يُضَافُ اسْمٌ إِلَى اسْمٍ قَدْ وَرَدَ
وَالْوَصْفُ لِلْمَوْصُوفِ أَيْضاً يُحْظَلُ
الْأَصْلُ فِي الْأَسْمَاءِ جَوَازٌ أَنْ يَفِي
وَبَعْضُهَا لَا يَقْبَلُ الْإِضَافَةَ

بِهِ عَنِ الْمُضَافِ فَاتَرَكَ الْمَرَا
كَقَوْلِهِمْ صَلَاةٌ لَيْلٍ فَاقْتَفِ
مَنْظُرُوفَ تَالِيهِ فَدَعَّ خِلَافِي
كَقَوْلِهِمْ أَتَى أَبُو تَمَّامٍ
إِنْ كَانَ مَا يَلِي الْمُضَافَ مَعْرِفَةً
تُفِيدُ تَخْصِيصاً فَكَيْدَنَّهَا
وَإِنْ يَكُنْ وَصفاً يُضَاهِي يَفْعَلُ
لِذَلِكَ الثَّانِي أُجِيزُ مُسْجِلاً
وَالزَّائِرِي زَيْدٍ فَمَنْعَهُ ارْدُدِ
أَوْ مَنْحَهُ التَّأْنِيثَ لَنْ يَضِيرَا
عَنْ أَوَّلِ بِالثَّانِ لَا مِرَاءُ
طَوْلُ اللَّيَالِي أَسْرَعَتْ فِي نَقْضِي
فِي شِعْرِهِ (إِنَارَةُ الْعَقْلِ) يَفِي
مُرَادِفاً لَهُ كَلَيْتٍ وَالْأَسَدُ
وَالْعَكْسَ فَاْمَنْعَ أَوْلَنْ مَا يُنْقَلُ
إِفْرَادُهَا وَأَنْ تُضَافَ فَاَعْرِفِ
لِغَيْرِهِ فَلْتَلْزِمِ الْحَصَافَةَ

كَمُضْمَرٍ إِشَارَةٍ وَمَا وُصِلَ
 وَالْبَعْضُ حَثْمٌ أَنْ يَحِي مُضَافًا
 كَمِثْلِ كُلِّ أَوْ كَبَعْضٍ أَوْ لَدَى
 كِلَا وَكِلْتَا أَلْزَمًا مَعْرَفًا
 وَمَا يُضَفُّ لِجُمْلَةٍ لُزُومًا
 وَمَا بِمَعْنَى إِذْ مِنْ الزَّمَانِ
 يَجُوزُ أَنْ يَلِيهِ مَا يَأْذُ وُصِلَ
 وَأَوْجَبُوا الْجُمْلَةَ الْأَفْعَالِ
 لِمَا مَضَى ظَرْفًا مِنَ الزَّمَانِ
 وَحَيْثُ ظَرْفٌ لِلْمَكَانِ آتٍ
 بِنَاهُمَا لِأَجْلِ الْإِفْتِقَارِ
 وَاعْدُدْ إِذَا ظَرْفًا لِمَا يُسْتَقْبَلُ
 فَيُقْتَضَى الْجَوَابَ دُونَ أَنْ جَزَمَ
 وَحَذَفُ مَا يُضَافُ جَازٍ إِنْ جَلَا
 وَقَدْ يَحِي التَّالِي بِجَرٍّ إِنْ حُدِفَ
 شَرْطٍ وَسُؤْلٍ دُونَ أَيِّ قَدْ قَبْلَ
 لِمُفْرَدٍ فَلْتَجْتَنِبْ خِلَافًا
 وَعِنْدَ غَيْرِ قَبْلٍ فَاقْتَفِ الْهُدَى
 فَرَقًا أَبَى لِاثْنَيْنِ مُفْهِمًا وَفَى
 فَإِذْ وَحَيْثُ فَاطْلُبِ الْعُلُومًا
 كَالْيَوْمِ أَوْ كَوَاحِدِ الْأَحْيَانِ
 وَحِينَ ذَا الْإِعْرَابِ وَالْبِنَانُ نَقْلُ
 إِذَا فَقَطْ فَسِرْ إِلَى الْمَعَالِي
 ذَا حَدٌّ إِذْ كَجِئْتُ إِذْ دَعَانِي
 مُثَلَّثُ الْأَخِيرِ فِي اللُّغَاتِ
 لِجُمْلَةٍ كَالْحَرْفِ لَا تُمَارِ
 مُضْمَنًا شَرْطًا بِحُكْمٍ يُقْبَلُ
 وَفِي ضَرُورَةٍ بِجَزْمٍ اتَّسَمَ
 وَنَابَ فِي الْإِعْرَابِ عَنْهُ مَا تَلَا
 وَقَبْلَهُ مُمَائِلٌ لَهُ عُطْفُ



إعمال المصدر

إِنَّ يَخْلُفِ الْمَصْدَرَ فِعْلٌ مَعَ (أَنْ) أَوْ مَا فِيهِ الْإِعْمَالِ مِثْلَ الْفِعْلِ عَنْ
 وَشَرْطُهُ أَنْ لَا يَكُونَ مُضْمَرًا وَلَا مُؤَنَّثًا وَلَا مُصَغَّرًا
 وَلَيْسَ مَوْصُوفًا قُبَيْلَ الْعَمَلِ وَلَا مُؤَخَّرًا وَلَمْ يَنْفَصِلِ
 أَنْوَاعُهُ الْمُضَافُ وَالْمُنَوَّنُ كَذَا الْمُحَلِّي وَالْمِثَالُ بَيْنُ
 بِكَثْرَةِ أَضْفٍ لِفَاعِلٍ كَمَا يَجُوزُ جَرُّهُ لِمَفْعُولٍ سَمَا
 وَبَعْدَ جَرِّهِ لِمَا أُضِيفَ لَهُ يُؤْتَى بِمَنْصُوبٍ أَوْ الْمَرْفُوعِ لَهُ
 فِي تَابِعِ الْمَجْرُورِ قَدْ يُرَاعَى لَفْظًا أَوْ الْمَحَلِّ دَعِ نِزَاعًا
 ثُمَّ اسْمٌ مَصْدَرٍ كَمَصْدَرٍ حَصَلَ فِي مَالِهِ مِنَ الشُّرُوطِ وَالْعَمَلِ
 وَحَدُّهُ مُفِيدٌ مَعْنَى الْمَصْدَرِ لَكِنَّهُ مُخَالِفٌ لِلْمَصْدَرِ
 بِنَقْصِ حَرْفِهِ بِلَا تَعْوِيضٍ لَفْظًا وَتَقْدِيرًا فَخُذْ قَرِيبِي
 مِمَّا يُفِيدُ كَوْنَهَا أَسْمَاءَ تَنْوِينُهَا فَجَانِبِ الْمِرَاءِ



إعمال اسم الفاعل

مَا اشْتُقَّ مِنْ فِعْلِ بُنِي لِلْفَاعِلِ
 وَمُلْحَقٌ بِفِعْلِهِ فِي الْعَمَلِ
 نَفْيٌ وَمَوْصُوفٌ كَذَا حَرَفُ النَّدَا
 وَقَدْ رَوَوْا كَمْ مَالِي عَيْنِيهِ
 وَشَرْطُهُ الشَّانِي دَلَالَةٌ عَلَى
 وَإِنْ يَكُنْ بِأَلِفٍ وَلَا مِ
 كُمْفَرِدٍ جَمْعٌ وَمَا يُثْنَى
 وَجَازَ جَرُّهُ لِمَفْعُولٍ تَلَا
 عَنْ فَاعِلٍ قَدْ أَبَدَلُوا فَعَّالًا
 وَمِثْلُهُ الْمِفْعَالُ وَالْفَعُولُ
 وَمَا حَوَى مِنَ الشَّرْطِ وَالْعَمَلِ
 لَكِنَّهُ لِفَاعِلٍ لَا يَقْتَضِي
 لِكَوْنِهِ يُشْتَقُّ مِمَّا غَيْرًا
 لِحَدِيثِ وَالذَّاتِ فَاسْمُ الْفَاعِلِ
 إِنْ يَعْتَمِدُ لِوَاحِدٍ مِمَّا يَلِي
 كَذَاكَ الْإِسْتِفْهَامُ ثُمَّ الْمُبْتَدَأُ
 مِنْ شَيْءٍ غَيْرِهِ فَقَسْ عَلَيْهِ
 سِوَى الْمُضِيِّ حَالًا أَوْ مُسْتَقْبَلًا
 فَمُطْلَقًا أَعْمِلْ بِلَا مَلَامٍ
 فِي الْحُكْمِ وَالشَّرْطِ حَيْثُ عَنَّ
 وَنَضَبُ مَا سِوَاهُ وَاجِبٌ جَلًا
 فِي كَثْرَةِ فَحَقَّقِ الْمِثَالَ
 وَفِعْلٌ وَالْخَامِسُ الْفَعِيلُ
 فَلِاسْمِ مَفْعُولٍ كَذَاكَ قَدْ حَصَلَ
 بَلْ رَفَعَهُ النَّائِبَ حُكْمٌ ارْتَضِي
 بِنَاوُهُ فَكُنْ لَهُ مُسْتَذَكِرًا

الصفة المشبهة باسم الفاعل

مَا صِيغَ لِلتُّبُوتِ وَالِدَّوَامِ
 وَصَحَّ أَنْ يُضَافَ نَحْوَ الْفَاعِلِ
 وَبَيْنَهَا وَبَيْنَهُ افْتِرَاقٌ
 فَكَوْنُهَا مِنْ لَازِمِ الْأَفْعَالِ
 إِذْ لَيْسَ شَرْطاً كَوْنُهُ مِمَّا لَزِمَ
 وَافْتِرَاقاً مِنْ جِهَةِ الدَّلَالَةِ
 لِكِنَّهُ تَجَدُّداً يُفِيدُ
 وَكَوْنَ مَعْمُولٍ بِهَا مُتَّصِلاً
 ثَلَاثَةً أَحْوَالُ ذَا الْمَعْمُولِ
 وَأَنْصِبُهُ تَشْبِيهاً بِمَفْعُولِ أَتَى
 وَإِنْ يَكُنْ مُنْكَرًا مُنْتَصِبًا
 وَأَخْرِ الْمَعْمُولَ فِي ذَا الْبَابِ
 مِنْ لَازِمِ الْأَفْعَالِ بِأَنْجِتَامِ
 فَالْصِّفَةُ الْمُشْبِهَةُ اسْمَ الْفَاعِلِ
 مِنْ أَوْجِهٍ كَثِيرَةٍ تُسَاقُ
 خِلَافٌ مَلَّاهُ مِنَ الْأَحْوَالِ
 بَلْ مِنْ مُعَدَّى الْفِعْلِ صَوْغُهُ عُلِمَ
 فَتُفْهِمُ التُّبُوتَ لَا مَحَالَةَ
 كَجَاءِ شَخْصٍ مُحْسِنٍ مُجِيدٍ
 وَسَبَبِيًّا بِالضَّمِيرِ اتَّصَلَ
 فَارْفَعَهُ فَاعِلاً عَلَى الْمَنْقُولِ
 وَجَرَّهُ لَفْظاً بِهَا قَدْ ثَبَتَا
 فَجَوِّزِ التَّمْيِيزَ عِنْدَ النَّجْبَا
 لِضَعْفِ عَامِلِ بِلاِ ارْتِيَابِ

أسماء الأفعال

وَهَآكَ أَسْمَاءُ أَتَتْ عَنِ الْعَرَبِ
 لَكِنَّهَا ضَرْبَانِ مِنْهَا الْمُرْتَجَلُ
 وَشَاعَ مِنْهَا مَا بِمَعْنَى الْأَمْرِ
 رُوِيَ بَلْهَ إِيْهِ أَوْ عَلَيْكََا
 وَقَيْسَ مَا اشْتَقَّ مِنَ الْأَفْعَالِ
 كَقَوْلِهِمْ نَزَالٍ فِي الْحُرُوبِ
 وَمَا بِمَعْنَى مَا مَضَى أَوْ يَأْتِي
 مَعْمُولٌ ذِي الْأَسْمَاءِ ذُو تَأْخِيرٍ
 تَقْدِيمُهُ أَجَازُهُ الْكِسَائِي
 وَمَا أَتَى مُنَوَّنًا يُنَكَّرُ
 مِمَّا يُفِيدُ كَوْنَهَا أَسْمَاءَ

نَابَتْ عَنِ الْأَفْعَالِ عِنْدَ ذِي الْأَدَبِ
 كَصَهْ وَمَنْقُولٌ كَدُونَكَ الْبَطْلُ
 كَقَوْلِنَا آمِينَ عِنْدَ الذُّكْرِ
 وَمَهْ وَدُونَكُمْ كَذَا إِلَيْكََا
 وَهُوَ ثَلَاثِيٌّ عَلَى فَعَالٍ
 أَيِ انزَلُوا لِشِدَّةِ الْخُطُوبِ
 فَنَادِرُ الْوُرُودِ فِي اللُّغَاتِ
 لِضَعْفِهَا فِي مَذَهَبِ الْجُمْهُورِ
 فَلَا تَكُنْ فِي الْحَقِّ ذَا مِرَاءٍ
 وَغَيْرُهُ الْمُعَرَّفُ الْمَشْهُرُ
 تَنْوِينُهَا فَجَانِبِ الْمِرَاءِ



التوابع

لَفْظٌ مُشَارِكٌ لِسَابِقٍ بَدَأَ فِي حَاصِلِ الإِعْرَابِ أَوْ مَا جُدِّدَا
 أَنْوَاعُهُ الَّتِي حَوَاهَا مَنْ عَقَلَ نَعْتٌ وَتَوْكِيدٌ وَعَظْفٌ وَبَدَلُ
 وَكَوْنٌ مُقْتَضٍ لِمَتَّبُوعٍ وَضَحَّ تَأْثِيرُهُ فِي تَابِعِ قَوْلٍ رَجَحَ



النعت

النَّعْتُ تَابِعٌ أَتَى مُبَيَّنًا
 وَقَدْ يَجِيءُ جَامِداً مُؤَوَّلاً
 وَالنَّعْتُ بِالْمَوْضُوعِ وَالْإِشَارَةِ
 كَذَاكَ مَا يَدُلُّ لِلْكَمَالِ
 وَأَوْلُوا النَّعْتَ بِأَسْمَاءِ النَّسَبِ
 وَالنَّعْتُ بِالْمَضْمَرِ قُلْ مَسْمُوعٌ
 وَالتَّزِيمُ التَّذْكِيرُ وَالْإِفْرَادَا
 وَمِثْلُهُ النَّعْتُ بِأَسْمَاءِ الْعَدَدِ
 وَنَعْتُوا مُنْكَرًا بِالْجُمَلِ
 وَمَنْعُوا نَعْتًا بِذَاتِ الطَّلَبِ
 وَرَافِعٌ ضَمِيرٌ مَنْعُوتٍ دُعِي
 وَذَا هُوَ الْجَارِي عَلَى الْمَنْعُوتِ
 مَعْنَى بِمَثْبُوعٍ وَمُشْتَقًّا دَنَا
 كَقَوْلِهِمْ رَأَيْتُ شَخْصًا ذَا مُلَا
 مُؤَوَّلٌ فَلْتَفْهَمِ الْعِبَارَةَ
 كَلْفِظِ أَيِّ فَاظْلُبِ الْمَعَالِي
 كَالْحَلْبِيِّ نِسْبَةً إِلَى حَلْبٍ
 وَلَا تَقْسُ فَقَيْسُهُ مَمْنُوعٌ
 كَرَجُلٌ عَدْلٌ أَتَى زِيَادًا
 فَقَضْرُهُ عَلَى السَّمَاعِ قَدْ وَرَدَ
 إِنْ تَشْتَمِلُ عَلَى ضَمِيرٍ مَا تَلِي
 وَهَلْ رَأَيْتَ الذَّيْبَ أَوَّلَ تُصْبِ
 نَعْتًا حَقِيقِيًّا فَحَقِّقْ مَا وُعِي
 كَجَاءِذَا الْكَامِلُ فِي النَّعُوتِ

فَيَتَّبِعُ الْمَنْعُوتَ فِي التَّنْكِيرِ
وَفَرْعِهِ وَأَوْجُهَ الْإِعْرَابِ
وَيَقْتَفِي كَذَاكَ فِي الْإِفْرَادِ
وَالرَّافِعِ الظَّاهِرِ يُدْعَى السَّبِي
وَعَبْرُ جَارٍ ذَا عَلَى مَا تَبِعَا
فَيَقْتَفِي مَنْعُوتَهُ فِي اثْنَيْنِ
فِي وَاحِدٍ مِنْ أَوْجُهَ الْإِعْرَابِ
وَقَطْعُ نَعْتٍ دُونَهُ قَدْ عَلِمَا
فَارْفَعَهُ مُخْبِرًا بِهِ عَنْ مُبْتَدَا
وَخَصَّصُوا بِالنَّعْتِ مَا قَدْ نَكَّرَا
وَقَدْ يَجِي لِْمُظَلَقِ التَّرْحِمِ
وَحَذْفُ مَنْعُوتٍ يَجُوزُ إِنْ عَلِمَ

وَفَرْعِهِ كَذَاكَ فِي التَّنْكِيرِ
تَقُولُ شَخْصٌ سَائِلٌ بِالْبَابِ
وَفَرْعِهِ فَاغْلَمَهُ بِاجْتِهَادِ
كَرَارَنَا شَخْصٌ كَرِيمٌ الْحَسَبِ
لَكِنْ عَلَى مَرْفُوعِهِ فَاتَّبِعَا
مِنْ خَمْسَةِ الْأَشْيَاءِ دُونَ مَبْنِ
وَالْعُرْفِ وَالنُّكْرِ بِلَا ارْتِيَابِ
مَنْعُوتُهُ جَوَازُهُ عَنْهُمْ سَمَا
وَأَنْصَبَ بِفِعْلٍ لَيْسَ يَبْدُو أَبَدَا
وَوَضَّحُوا الْمَعْرَفَ الْمُشْتَهَرَ
وَالْمَدْحَ وَالذَّمَّ وَتَوَكَّيْدِ نُومِي
وَقَلَّ حَذْفُ النَّعْتِ فَاخْفِظْ مَا رُسِمَ



العطف

الْعَظْفُ قَسَمَانِ فَذُو بَيَانٍ وَنَسَقٍ يَلِي فَاخُذْ تَبْيَانِي
 فَالْأَوَّلُ التَّابِعُ ذُو الْجُمُودِ الْمُشْبِهِ النُّعُوتِ فِي الْمَقْصُودِ
 كَقَوْلٍ مَنْ نَاقَتْهُ بِهَا دَبْرُ أَقْسَمَ بِاللَّهِ أَبُو حَفْصٍ عُمَرُ
 وَفَاقَهُ كَالنَّعْتِ فِي التَّنْكِيرِ وَالْعُرْفِ وَاجِبٌ بِإِلَّا نَكِيرِ
 وَأَعْرَبُوا عَظْفَ الْبَيَانِ بَدَلًا إِلَّا بِمَوْضِعَيْنِ فَالْعَظْفُ جَلَا



عطف النسق

التَّابِعُ الْمُغَايِرُ اللَّذُفُصْلَا
 يَجِيءُ فِي الْأَسْمَاءِ وَالْأَفْعَالِ
 وَأَحْرَفُ الْعَطْفِ رَوَاهَا الْعُلَمَاءُ
 وَالْفَاءُ لِلتَّرْتِيبِ وَالتَّعْقِيبِ
 وَثُمَّ لِلتَّرْتِيبِ بِأَمْتِهَالِ
 وَأَوْ تُفِيدُ النَّوْعَ وَالتَّخْيِيرَا
 وَأَمْ عَقِيبَ الْهَمْزِ لِلتَّعْيِينِ
 وَبَعْدَ غَيْرِ الْهَمْزِ لِلإِضْرَابِ
 وَاعْطِفْ بِحَتَّى غَايَةً وَبَعْضَا
 وَجِيءَ بِلَا فِي جُمْلَةِ الإِثْبَاتِ
 وَاعْطِفْ بِلَكِنْ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ
 وَبَلْ لَدَى الإِجَابِ لِلإِضْرَابِ
 بِالْحَرْفِ عَطْفُ النَّسْقِ الَّذِي خَلَا
 وَجُمَلٍ فَلتَسْتَمِعْ مَقَالِي
 فَمُطْلَقُ الْجَمْعِ لَهُ الْوَاوُ سَمَا
 كَأَمْرُ بِزَيْدٍ فَالْفَتْى اللَّيْبِ
 كَجَاءَ سَعْدٌ ثُمَّ هَذَا الْوَالِي
 إِبَاحَةً شَكًّا فَسَلْ خَبِيرَا
 أَوْ الْمُسَاوَاةِ فَخُذْ تَبْيِينِي
 كَمَثَلِ بَلْ فَكُنْ أَحَا صَوَابِ
 وَلَا تُخَالِفْ مَا أَتَاكَ فَرُضَا
 وَالْأَمْرِ وَالنِّدَا لَدَى الإِثْبَاتِ
 مُسْتَدْرِكَا بِهَا وَبَعْدَ النَّهْيِ
 كَذَاكَ بَعْدَ الْأَمْرِ فِي الْخِطَابِ

وَمِثْلُ لَكِنْ بَعْدَ نَفْيِ جَاءَ أَوْ بَعْدَ نَهْيِ فَاجْتَنِبْ مِرَاءَ
 وَأَفْصِلْ بِفَاصِلٍ لَدَى عَظْفٍ عَلَى ضَمِيرِ رَفْعِ ذِي اتِّصَالٍ مُسَجَّلًا
 وَإِنْ يَكُ الْعَظْفُ عَلَى ضَمِيرِ جَزْ فَعَوْدُ خَافِضٍ جَوَازُهُ ظَهَرَ




التوكيد

التَّابِعُ الرَّافِعُ لِاحْتِمَالِ
 يَدْعُونَ بِالتَّوَكِيدِ وَالتَّأْكِيدِ
 فَالْأَوَّلُ الرَّافِعُ لِاحْتِمَالِ
 مَا رَفَعَ احْتِمَالَ أَنْ يُرَادَا
 بِالنَّفْسِ أَوْ بِالْعَيْنِ يَأْتِي الْأَوَّلُ
 إِنْ يَتَّبَعَا الضَّمِيرَ ذَا اتِّصَالِ
 لِلسَّانِ كُلِّ مِثْلُهُ جَمِيعُ
 فَهَذِهِ أَكْثَرُهَا مَا يَقْبَلُ
 وَأَخْصَصُ بِمَا تُنِي مِنَ الْأَسْمَاءِ
 بِشَرْطِ الْإِتِّصَالِ بِالضَّمِيرِ
 نَحَاهُ بَصْرَةَ لَدَيْهِمْ يُشْتَرَطُ
 وَمِنْهُ لَفْظِي فَخُذْهُ يَأْتِي
 يَكُونُ فِي الْأَسْمَاءِ وَالْأَفْعَالِ
 إِرَادَةَ الْمَجَازِ فِي الْمَقَالِ
 قِسْمَانِ عِنْدَهُمْ بِأَلَا تَفْنِيدِ
 إِضَافَةِ مَنْوِيَّةٍ وَالتَّالِيِ
 بِذِي الْعُمُومِ بَعْضُ مَا أَفَادَا
 كَجَاءَ زَيْدٌ نَفْسُهُ يُهَلَّلُ
 مُرْتَفِعًا فَافْصِلْ بِذِي انْفِصَالِ
 فَاعِلَةٌ مِنْ عَمَّ يَا سَمِيعُ
 تَجَزُّأً بِالذَّاتِ أَوْ مَا يَعْمَلُ
 كِلَا وَكِلْتَا دُونَمَا امْتِرَاءِ
 مُطَابِقِ الْمُؤَكَّدِ الْمَذْكُورِ
 تَعْرِيفُ مَا أُكِّدَ فَاطْرَحِ الْغَلْظِ
 إِعَادَةُ اللَّفْظِ بِعَيْنِهِ أَتَى
 وَجُمَلِ وَفِي الْحُرُوفِ جَالِ

البدل

التَّابِعُ الْمَقْصُودُ بِالْحُكْمِ وَلَمْ
لِأَرْبَعٍ فَالْأَوَّلُ الْمُطَابِقُ
يُفْصَلُ بِحَرْفٍ بَدَلٌ قَدْ انْقَسَمَ
ضَرَبْتُهُ زَيْدًا مِثَالُ صَادِقُ
فَبَدَلُ الْبَعْضِ فِدُو اشْتِمَالِ
فَدُو تَبَايُنِ لَدَى الْإِبْطَالِ



التعجب

مَعْنَى التَّعَجُّبِ انْفِعَالٌ حَصَلَا
 صِيغُهُ أَفْعَلٌ بِهِ مَا أَفْعَلَا
 يُصَاغُ مِنْ فِعْلٍ ثَلَاثِيٍّ عَقِلُ
 وَغَيْرَ جَامِدٍ وَغَيْرِ ذِي انْتِفَا
 وَلَيْسَ ذَا وَصْفٍ بِوَزْنِ أَفْعَلَا
 وَإِنْ تَجِدَ فِعْلًا لِشَرْطِ عَدَمَا
 وَعَمِلَا فِي مَصْدَرِ الَّذِي عَدِمَ
 وَمِثْلُ أَشَدِّ كُلِّ فِعْلٍ دَلَا
 وَالْفِعْلُ فِي ذَا الْبَابِ ذُو أَحْكَامِ
 وَأَخْرِ الْمَعْمُولَ ذَا اتِّصَالِ
 بِظَرْفٍ أَوْ بِحَرْفٍ جَرُّ نَحْوَمَا
 وَفَاعِلٌ مُسْتَتِرٌ وَجُوبَا
 لِحَدِيثِ سَبَبُهُ قَدْ جُهِلَا
 كَقَوْلِهِمْ أَجْمَلُ بِهِ مَا أَجْمَلَا
 أَصْلِي صِيغَةٌ تَفَاوُتًا قَبْلُ
 وَغَيْرَ نَاقِصٍ لَدَى ذَوِي الْوَفَا
 كَأَحْمَرٍ وَأَعْوَرٍ وَأَنْجَلَا
 فَأَشَدُّ أَوْ أَشَدَّ عَوُضٌ بِهِمَا
 كَمَا أَشَدَّ حُمْرَةَ الَّذِي قَدِمَ
 لِكَثْرَةِ أَوْ قَدْ أَفَادَ قُلَا
 فَصُغُهُ جَامِدًا عَلَى الدَّوَامِ
 بِفِعْلِهِ وَجَاءَ ذَا انْفِصَالِ
 أَحْرَى بِزَيْدٍ أَنْ يَكُونَ مُسْلِمَا
 فِي قَوْلِنَا مَا أَغْظَمَ الْخُطُوبَا

فِي قَوْلِهِمْ أَجْمَلُ بِزَيْدٍ زَيْدٌ يَكُونُ فَاعِلاً وَذَاكَ فَيْدٌ
 وَالْبَاءُ زَائِدٌ أَبِي انْخِزَالَا وَالْفِعْلُ مَاضٍ وَزْنَ الْأَمْرِ نَالَا
 مَا مِنْ صِفَاتِهِ تَعَجُّبٌ جَرَى فَحَذْفُهُ أَجْزَلُ لِمُدْرِكِ عَرَى



أفعل التفضيل

صُغِ اسْمُ تَفْضِيلٍ بِوَزْنِ أَفْعَلَا
فِي شَرْطِ صَوْغِهِ وَفِي امْتِنَاعِ
كَذَلِكَ فِي الْوُضُوعِ لِلتَّفْضِيلِ
وَوَضَلُهُ حَتْمٌ وَلَوْ تَقْدِيرًا
وَإِنْ يُضَفُّ مُنْكَرًا أَوْ جُرْدًا
وَمَا بِأَلٍ طَبَقُ كَنَحْوِ صَامَا
وَجَوِّزِ الْوَجْهَيْنِ فِي الْمُضَافِ
وَإِنْ يَكُ الْمَفْضُولُ ذَا اسْتِفْهَامِ
كَقَوْلِنَا مِنْ أَيِّهِمْ ذَا أَفْضَلُ
وَقَدْ رُويَ التَّقْدِيمُ فِي الْإِخْبَارِ
لَا يَنْصِبُ الْمَفْعُولَ بِاتِّفَاقِ
وَلَيْسَ رَافِعًا لِفَاعِلٍ ظَهَرَ
لِيُضَفِّ مَنْ فَاقَ الْمُشَارِكِ اجْعَلَا
كَذِي تَعَجُّبٍ بِلَا نِزَاعِ
مَنْ فَاقِدِ الشُّرُوطِ بِالتَّفْصِيلِ
بِمَنْ مُجَرَّدًا فَدَعَّ نَكِيرًا
فَانْطَقَ بِهِ مُذَكَّرًا وَمُفْرَدًا
الْخَالِدَانَ الْأَفْضَلَانَ عَامَا
إِلَى مُعَرَّفٍ بِلَا خِلَافِ
فَسَبْقُهُ وَالْحَرْفِ ذُو انْحِتَامِ
وَمِثْلُهُ مِمَّنْ غُلَامِي أَكْمَلُ
ضُرُورَةً فَلَا تَقْسُ يَا قَارِي
عَنِ الْهَشَامِي نَاقِلِ الْوِفَاقِ
وَلَا لِمُضْمَرٍ سِوَى الَّذِي اسْتَتَرَ

وَعَامِلٌ فِي الظَّرْفِ وَالْمَجْرُورِ وَالْحَالِ وَالتَّمْيِيزِ يَا أَمِيرِي
 وَيَرْفَعُ الظَّاهِرَ بِاطِّرَادٍ إِنَّ عَاقِبَ الْفِعْلِ فَخُذْ مُرَادِي
 كَمَا أَرَى فِي الْعَصْرِ ذَا اعْتِزَازٍ أَوْلَى بِهِ الْوَفَا مِنْ ابْنِ بَازِ



أقسام الأفعال

لِلْفِعْلِ أَقْسَامٌ ثَلَاثٌ فَاعْرِفِ	مَاضٍ مُضَارِعٌ وَأَمْرٌ فَاقْتَفِ
فَالْمَاضِ مَبْنِيٌّ بِفَتْحِ أَبَدًا	مُقَدَّرًا أَوْ ظَاهِرًا قَدْ وَرَدَا
وَالْأَمْرُ مَبْنِيٌّ عَلَى الَّذِي جُزِمَ	بِهِ مُضَارِعٌ فَحُكْمُهُ عُلِمَ
وُضِعَ مُضَارِعًا لَدَى الثُّقَاتِ	مُفْتَتِحًا بِوَاحِدٍ مِنْ نَائِي
وَحُكْمُهُ الرَّفْعُ إِذَا تَجَرَّدَا	مِنْ نَاصِبٍ وَجَازِمٍ فَقَيِّدَا



نواصب المضارع

نَوَاصِبُ الْمُضَارِعِ الْمَقْصُودِ
 فَلَنْ لِنَفْيِ الْفِعْلِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ
 وَكَيْ لَدَى النَّصْبِ بِنَفْسِهَا أَتَتْ
 وَشَرَطُ نَصْبِهَا اتِّصَالُ اللَّامِ
 وَثَالِثٌ إِذَا فُحِذِيَ طَالِبٌ
 إِنْ صُدِّرَتْ فَانْصَبْ بِهَا مُسْتَقْبِلًا
 وَجَوُزُوا فَضْلًا بِلَا وَالْقَسَمِ
 وَالنَّاصِبُ الْأَخِيرُ أَنْ يَأْصَحَ
 فَانْصَبْ بِهَا ظَاهِرَةً أَوْ مُضْمَرَةً
 وَبَعْدَ لَامِ النَّفْيِ وَالْجُحُودِ
 وَبَعْدَ كَيْ إِنْ دَلَّ لِلتَّغْلِيلِ
 وَبَعْدَ فَاءِ السَّبَبِ الَّذِي انْجَلَبَ
 أَرْبَعَةٌ فِي الْمَذَهَبِ الْمَحْمُودِ
 كَلَنْ أَذَلَّ طَالِبًا لِلْمَأْكَلِ
 حَرْفًا لِمَصْدَرٍ فَحَقَّقْ مَا ثَبَتَ
 تَقْدِيرًا أَوْ لَفْظًا فَدَعِ مَلَامِي
 حَرْفُ جَوَابٍ وَجَزَاءٍ نَاصِبٌ
 مُتَّصِلًا بِهَا وَفَضْلٌ حُظْلًا
 وَبِالنَّدَا وَالْفَضْلُ بِالظَّرْفِ نُمِي
 أَحْكَامُهَا كَثِيرَةٌ النَّوَاجِي
 فَبَعْدَ لَامِ كَيْ أَتَتْ مُقَدَّرَةً
 قَدْ أَوْجَبُوا الْإِضْمَارَ إِذَا الْجُودِ
 كَجِئْتُ كَيْ أَقُومَ لِلْخَلِيلِ
 جَوَابَ مَحْضِ النَّفْيِ أَوْ مَحْضِ الطَّلَبِ

وَالْوَاوُ إِِنْ دَلَّتْ عَلَى اقْتِرَانِ
 وَبَعْدَ حَتَّى أَضْمَرُوا وَجُوبًا
 أَوْ عَاقِبَتْ إِلَّا كَذَاكَ لَزِمًا
 وَكُلُّ لَامٍ قَبْلَهُ كَوْنٌ مَضَى
 وَالسَّيْرُ جَائِزٌ لـ (أَنْ) إِنْ تُعْطِفِ
 وَالْفَاءُ إِنْ تُحذفُ عَقِيبَ ذِي الطَّلَبِ
 فَحُكْمُهَا كَالْفَاءِ ذُو إِتْيَانِ
 وَأَوْ بِمَعْنَاهَا فَدَعُ كَذُوبًا
 إِضْمَارٌ أَنْ مِنْ بَعْدِهَا فَالْتَزِمًا
 عَقِيبَ نَفِيٍّ بِالْجُحُودِ يُرْتَضَى
 وَقَبْلَهَا اسْمٌ خَالِصٌ فَلْتَكْتَفِ
 وَيُقْصَدُ الْجَزَا فَجَزْمُهُمْ وَجَبْ



عوامل الجزم

عَوَامِلُ الْجَزْمِ لَدَيْهِمْ قُسِمَتْ
 أَرْبَعَةً تُعَدُّ لَمْ وَلَمَّا
 وَلَا الَّتِي فِي النَّهْيِ وَالذُّعَاءِ
 وَجَازِمُ الْفِعْلَيْنِ ذُو نَوْعَيْنِ
 وَمَنْ وَمَهُمَا اسْمَانِ ثُمَّ حَيْثُمَا
 كَذَا مَتَى أَنَّى إِذَا فِي الشُّعْرِ
 فَهَذِهِ جَوَازِمُ الْفِعْلَيْنِ
 إِسْقَاطُ شَرْطٍ إِنْ يَقُمْ دَلِيلُ
 حَذْفُ الْجَوَابِ شَائِعٌ كَثِيرٌ
 وَقَرْنُ فَأِ الرِّبْطِ بِالْجَوَابِ
 فِي جُمْلَةٍ قَدْ صُدِّرَتْ بِالْمُبْتَدَأِ
 أَوْ قَرِنَتْ بِقَدْ أَوِ التَّنْفِيسِ
 أَوْ صُدِّرَتْ بِمَا أَفَادَ الطَّلَبَا

قِسْمَيْنِ فَالَّتِي لِفِعْلِ جَزَمَتْ
 وَاللَّامُ لِلأَمْرِ تُفِيدُ الْجَزْمَا
 كَلَّا تَجُرُّ لَا تَقْرُبُوا فَنَائِي
 فَإِنْ وَإِذْ مَا خُذْهُمَا حَرْفَيْنِ
 وَأَيْنَمَا أَيَّانَ مَا وَكَيْفَمَا
 كَقَوْلِهِ (إِذَا تُصِيبُكَ) فَادِرِ
 فِعْلُ الْجَزَا وَالشَّرْطُ ذُونَ مَيْنِ
 عَقِيبَ إِلَّا جَازِيَا نَبِيلُ
 مَعَ الدَّلِيلِ خُذْهُ يَا مُشِيرُ
 فِي سَبْعَةٍ حَتْمٌ بِلَا ارْتِيَابِ
 أَوْ صُدِّرَتْ بِجَامِدٍ فِعْلًا بَدَا
 أَوْ بَعْدَ مَا وَلَنْ بِلَا تَلْفِيسِ
 كَإِنْ أَبِي زَيْدٌ فَسُمُّهُ الأَدْبَا

لَوْ

وَلَوْ عَلَى نَوْعَيْنِ حَرْفُ مَصْدَرٍ
 مُخَالِفٌ لِإِنْ بِكَوْنِهِ اقْتَضَى
 وَغَيْرَ جَازِمٍ فَكُنْ مُقَيِّدًا
 وَأَنَّ بَعْدَهُ يَجُوزُ أَنْ تَقَعُ
 وَإِنْ مُضَارِعٌ تَلَاةٌ يُضْرَفُ
 إِيْلَاؤُهُ مُسْتَقْبَلًا قَلِيلُ
 جَوَابٌ لَوْ مُضَارِعٌ يُنْفَى بِلَمْ
 ذَا وَضَلُّهُ بِاللَّامِ ذُو انْحِظَالِ
 أَوْ مُثَبِّتٌ مَاضٍ بِلَا مَلَامِ
 وَإِنْ يَكُنْ مَضَى وَقَدْ نُفِيَ بِمَا
 حَرْفُ امْتِنَاعٍ لِامْتِنَاعِ قَدْرٍ
 إِيْلَاءُهُ الْفِعْلَ الَّذِي مَعْنَى مَضَى
 يَخْتَصُّ بِالْأَفْعَالِ عِنْدَ ذِي الْهُدَى
 لَوْ أَنَّ خَالِعِدًا أَتَاكَ لَا نَتَفَعُ
 لِلْمَاضِي فِي الْمَعْنَى فَكُنْ بِهِ حَفِي
 قَدْ جَاءَ فِي الْفَصِيحِ يَا نَبِيلُ
 كَقَوْلِنَا لَوْ جَاءَ زَيْدٌ لَمْ يُلَمَّ
 كَمَا حَكَاهُ سَادَةُ الرَّجَالِ
 فَالْأَكْثَرُ اقْتِرَانُهُ بِاللَّامِ
 فَالْأَكْثَرُ التَّجْرِيدُ عِنْدَ مَنْ سَمَا



لولا ولوما وهلا

لَوْلَا عَلَى وَجْهَيْنِ لِلنُّحَاةِ
 يَخْتَصُّ مُبْتَدَأً وَحَذْفُكَ الْخَبْرُ
 ذَا مِثْلٍ لَوْ فِي مُقْتَضَى الْجَوَابِ
 وَالثَّانِ لِلتَّحْضِيضِ ذُو ائْتِلَافِ
 إِيْلَاؤُهَا لِلْفِعْلِ ذُو التِّزَامِ
 وَإِنْ تَلَاهَا اسْمٌ فَفِعْلٌ قُدْرًا
 حَرَفٌ امْتِنَاعٍ لِلوُجُودِ آتِ
 عَقِيبَهُ حَثْمٌ بِحُكْمِ مَنْ غَبَرَ
 كَذَلِكَ فِي الْأَحْوَالِ يَا صِحَابِ
 كَمِثْلٍ هَلَّا أَوْ أَلَا يُوَافِي
 لَوْلَا دَعْوَتِ اللّهِ يَا حَذَامِ
 أَوْ ظَاهِرًا فِي اللَّفْظِ جَا مُؤَخَّرًا



أَمَّا

وَحَرْفُ تَفْصِيلٍ بِلَا تَرْدِيدٍ	أَمَّا أَدَاةُ الشَّرْطِ وَالتَّوَكِيدِ
فَتَقْتَضِي الْجَزَاءَ دُونَ غَيِّ	تَنْوِبُ عَنْ مَهْمَا يَكُنْ مِنْ شَيْءٍ
مُزِيلُهَا فِي الشُّعْرِ لَا يُلَامُ	وَالْفَالِ لِتِلْوِ التَّالِ تُسْتَدَامُ
إِسْقَاطُهَا فِي النَّثْرِ يَا فَصِيحُ	وَحَذْفُ قَوْلٍ بَعْدَهَا مُبِيحُ
فَلَا تَقْسُ عَلَيْهِ يَا خَلِيلُ	وَدُونَ قَوْلٍ نَادِرٌ قَلِيلُ
بِمُبْتَدَأٍ أَوْ خَبَرٍ لِلْمُبْتَدَأِ	وَالْفَضْلُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْفَا بَدَا
كَذَا أَدَاةُ الشَّرْطِ فِي الْخِطَابِ	كَذَاكَ بِالْمَعْمُولِ لِلْجَوَابِ



ما لا ينصرف

الصَّرْفُ تَنْوِينٌ وَجَرُّ عَهْدًا
 مِنْ شَبَهِ الحُرُوفِ وَالْأَفْعَالِ
 مَا أَشْبَهَ الحَرْفَ مِنَ الْأَسْمَاءِ
 وَمَا أَتَى شَبِيهَ فِعْلٍ مُنْعَا
 وَجُودُ عِلَّتَيْنِ عِنْدَ العُرْفَا
 إِحْدَاهُمَا لَفْظِيَّةٌ وَالثَّانِيَّةُ
 أَوْ عِلَّةٌ أَغْنَتْ عَنِ اثْنَتَيْنِ
 وَأَلِفُ التَّأْنِيثِ حَيْثُ قُصِرَا
 وَمَا إِلَى المَعْنَى تَعُودُ فَاغْرِفِ
 وَمَا إِلَى اللَّفْظِ تَعُودُ فَاغْقِلِ
 وَالزَّيْدُ عُجْمَةٌ كَذَا المُوَنَّثُ
 فَالعَدْلُ تَحْقِيقًا وَتَقْدِيرًا قُفِي
 بِأَخْرِ اسْمٍ مُعْرَبٍ قَدْ بَعُدَا
 لِكَوْنِهِ فِي البَابِ ذَا إِيْعَالِ
 فَإِنَّهُ يُبْنَى بِلَا امْتِرَاءِ
 جَرًّا وَتَنْوِينًا بِنَقْلِ سُمِعَا
 سَبَبُ مَنَعِ الإِسْمِ أَنْ يَنْصَرِفَا
 تَعُودُ لِلْمَعْنَى فَخُذْ تَبْيَانِيهَ
 فَمُنْتَهَى الجُمُوعِ دُونَ مَيْنِ
 أَوْ مُدَّ مَانِعًا كَذَاكَ اغْتَبِرَا
 فَالْوَصْفُ وَالتَّعْرِيفُ يَأْذَا فَاكْتَفِ
 العَدْلُ وَالتَّرْكِيبُ وَالْوِزْنُ الجَلِي
 بِأَلْهَا أَوْ المَعْنَى عَلَى مَا حَدَّثُوا
 وَالْوَصْفُ شَرْطُهُ أَصَالَةٌ تَفِي

وَالْوَزْنُ أَنْ يَخْتَصَّ بِالْأَفْعَالِ
 مُؤَنَّثُ الْمَعْنَى لِمَنْعِهِ اشْتُرْطُ
 أَوْ كَوْنُ لَفْظِهِ مُوَازِنًا سَقَرُ
 وَمُنْتَهَى الْجَمْعِ مَفَاعِلًا لَزِمَ
 وَشَرْطُ ذِي التَّرْكِيبِ لِلنُّحَاةِ
 وَالْأَعْجَمِيِّ تَعْرِيفُهُ لَدَى الْعَجَمِ
 فَالْوَصْفُ مَانِعٌ مَعَ الزِّيَادَةِ
 وَعَلَمِيَّةٌ مَعَ التَّرْكِيبِ
 وَالْوَزْنُ وَالْعَدْلُ وَعُجْمَةٌ وَفَتْ
 وَصَرَفٌ شَاعِرٌ لِمَا لَا يَنْصَرِفُ
 أَوْ فِيهِ زَيْدُ الْفِعْلِ لَا تُبَالِي
 زَيْدٌ عَلَى الثَّلَاثِ خُذْهُ مُنْضَبِطٌ
 أَوْ عُجْمَةٌ كَجُورٍ فَاقْفُ مَنْ عَبَّرَ
 أَوْ الْمَفَاعِيلَ بِدُونِ تَاخْتِمِ
 تَرْكِيبُ مَرْجٍ دُونَ وَيْهِ يَأْتِي
 كَزَيْدِهِ عَلَى الثَّلَاثِ مُلْتَزِمٌ
 وَالْعَدْلُ وَالْوَزْنُ فَخُذْ إِفَادَةٌ
 وَالزَّيْدُ وَالتَّأْنِيثُ لِللَّبِيبِ
 فَهَذِهِ أَحْكَامُهَا قَدْ انْجَلَتْ
 فَشَا وَيَنْدُرُ امْتِنَاعٌ مَا صُرِفَ



العدد

ثَلَاثَةٌ لِعَشْرَةٍ تُذَكَّرُ إِنَّ أَنْتَ الْمَعْدُودُ وَالْمُشَهَّرُ
تَأْنِيثُهَا فِي الضُّدِّ وَالْأَحَادُ تَأْتِيهَا فِي الْعَدِّ يُسْتَفَادُ
ذَا الْخُلْفُ لِلْقِيَاسِ غَيْرُ مُنْحَتِمٍ إِلَّا إِذَا الْمَعْدُودُ آخِرًا عُلِمَ
فَإِنْ يَكُ الْمَعْدُودُ جَا مُقَدِّمًا فَالْوَفْقُ لِلْقِيَاسِ جَائِزٌ سَمَا
وَمِثْلُهُ الْمَعْدُودُ إِنْ يَكُنْ حُذِفَ كَصُمْتُ سِتًّا أَوْ ثَلَاثًا فَاغْتَرِفَ
جَمْعٌ لِقِلَّةِ عَلَى الْكَثِيرِ تَمْيِيزُهَا وَاجْرُزُهُ يَا أَمِيرِي
وَأَحَدٌ مِنْ بَعْدِهِ يَأْتِي عَشْرُ فَاغْدُدْ بِهِ مُذَكَّرًا كَمَا اسْتَقَرَّ
فِي عَدِّ ذِي التَّأْنِيثِ إِحْدَى عَشْرَةَ وَهَكَذَا فَاغْدُدْ لِتَسْعَ عَشْرَةَ
مُوَافِقًا بِالْعَشْرِ مَا قَدْ عُدِّدَا مُخَالَفًا بِغَيْرِهَا مُسَدِّدَا
وَذَا يُسَمَّى الْعَدَدَ الْمُرَكَّبَا لِكُونِهِ مِنْ كِلِمَتَيْنِ رُكْبَا
وَلِتَبْنِيهِ بِالْفَتْحِ لِلجُزْأَيْنِ جَمِيعَهُ مِنْ دُونَ لَفْظِ اثْنَيْنِ
فَحُكْمُهُ الْإِعْرَابُ دُونَ مَيْنِ وَهَكَذَا إِنْ تَأْتِ بِاثْنَتَيْنِ
مَيِّزُهُ كَالْعِشْرِينَ لِلتَّسْعِينَا بِالْمُفْرَدِ الْمَنْصُوبِ حُذِّيقِينَا
وَمِائَةٌ وَالْأَلْفُ قَدْ أُضِيفَا لِمُفْرَدٍ فَكُنْ فَتَى لَطِيفَا

كَم

وَكَمْ أَتَتْ مِنْ جُمْلَةِ الْأَسْمَاءِ
 إِبْهَامُهَا يَسْتَلْزِمُ التَّمْيِيزَا
 تَأْتِي عَلَى نَوْعَيْنِ مَا يُسْتَفْهَمُ
 فَأَيُّ عَدَدٍ هُوَ الْمُرَادُ
 وَانْسُبَ لَهَا مُمَيِّزُ الْعِشْرِينَا
 وَجَازَ جَرُّهُ بِمِنْ مُقَدَّرًا
 وَالثَّانِ مَا انْتَمَى إِلَى لَفْظِ الْخَبَرِ
 مَذْلُوقٌ هَذَا عَدَدٌ كَثِيرٌ
 وَاعْدُدْ لَهَا مُمَيِّزَ الثَّمَانِ
 أَوْ مَيِّزُنْ كَالْأَلْفِ يَا حَمِيمٌ
 وَجْهُ الْبِنَاءِ الشَّبَهُ الْوَضْعِي
 إِذْ إِنَّهَا كَالْهَمْزِ فِي اسْتِخْبَارِ
 حَتْمٌ لَهَا التَّضْدِيرُ كَالْبِنَاءِ
 كَكَمْ رِجَالٍ قَدْ أَتَوْا تَبْرِيزَا
 بِهِ عَنِ الْأَعْدَادِ إِذْ لَا تُعْلَمُ
 كَكَمْ كِتَابًا أَلْفَتْ سَعَادُ
 أَيُّ مُفْرَدًا بِالنَّصْبِ مُسْتَبِينَا
 إِنَّ جُرَّ (كَمْ) بِحَرْفِ جَرٍّ مُظْهَرًا
 فِي مَوْضِعِ التَّكْثِيرِ فَاقْفُ مَنْ غَبَرَ
 لِلْفَخْرِ وَالتَّفْخِيمِ يَا أَمِيرُ
 كَكَمْ رِجَالٍ حُبُّهُمْ عِرَانِي
 كَكَمْ فَتَى قَدْ جَاءَنِي يَهِيمُ
 أَوْ شَبَهُ الْمَعْنَى وَذَا حَرِيٌّ
 وَمِثْلُ رَبِّ فِي اقْتِضَا الْإِكْثَارِ

نونا التوكيد

وَالْفِعْلُ غَيْرُ الْمَاضِي جَا مُؤَكَّدًا
 تَوَكِيدُ فِعْلِ الْأَمْرِ جَا مُسَجَّلًا
 وَإِنْ مُضَارِعٌ بِإِمَّا يَنْجِزِمُ
 أَوْ جَاءَ مُسْبِقًا بِأَحْرِفِ الطَّلَبِ
 وَمَا تَلَا الْإِقْسَامَ حُكْمُهُ مَضَى
 فَأَحْمَدُ اللَّهَ عَلَى التَّمَامِ
 عَلَى النَّبِيِّ سَيِّدِ الْأَنَامِ
 بِنُونِي التَّوَكِيدِ فَاقْتَفِ الْهُدَى
 كَأَكْرَمَنْ يَا زَيْدُ مَنْ تَبَتَّلَا
 يَسْتَوْجِبُ التَّوَكِيدَ بَعْضُ مَنْ فَهِمُ
 فَالْأَكْثَرُ التَّوَكِيدُ يَا أَخَا الْعَرَبِ
 وَافْتَحْ مُبَاشِرًا وَنَظْمِي انْقَضَى
 وَأَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ
 وَآلِهِ وَصَحْبِهِ الْكِرَامِ

الفهرس

٥	تقديم الشيخ / محمد سالم عدود
١١	المقدمة
١٢	الكلام
١٥	علامات لاسم والفعل والحرف
١٦	الإعراب والبناء
١٨	أنواع الإعراب
١٩	أبواب النيابة
٢٣	النكرة والمعرفة
٢٤	الضمير
٢٦	ضمير الشأن
٢٧	ضمير الفصل
٢٨	العَلَم
٣٠	اسم الإشارة
٣١	الموصول
٣٣	الموصول الحرفي

٣٤	المعرّف بأداة التعريف
٣٥	الفاعل
٣٧	أحوال فاعل نعم وبئس
٣٨	النائب عن الفاعل
٤٣	كان وأخواتها
٤٥	الحروف المشبهة بليس
٤٦	أفعال المقاربة
٤٨	إنّ وأخواتها
٥١	لا النافية للجنس
٥٣	ظن وأخواتها
٥٦	المفعول به
٥٨	الاشتغال
٥٩	التنازع في العمل
٦٠	النداء
٦٢	تابع المنادى
٦٣	الاستغاثة
٦٤	المفعول المطلق
٦٦	المفعول لأجله
٦٧	الظرف

٦٩	المفعول معه
٧٠	الاستثناء
٧١	الحال
٧٣	التمييز
٧٤	حروف الجر
٧٦	القَسَم
٧٨	الإضافة
٨٣	الصفة المشبهة باسم الفاعل
٨٥	التوابع
٨٦	النعته
٨٨	العطف
٨٩	عطف النسق
٩٢	البدل
٩٣	التعجب
٩٥	أفعال التفضيل
٩٧	أقسام الأفعال
٩٨	نواصب المضارع
١٠١	لَو
١٠٢	لولا ولوما وهلا

- ١٠٣ أمّا
- ١٠٤ ما لا ينصرف
- ١٠٦ العدد
- ١٠٧ كمّ
- ١٠٨ نونا التوكيد
- ١٠٩ الفهرس

